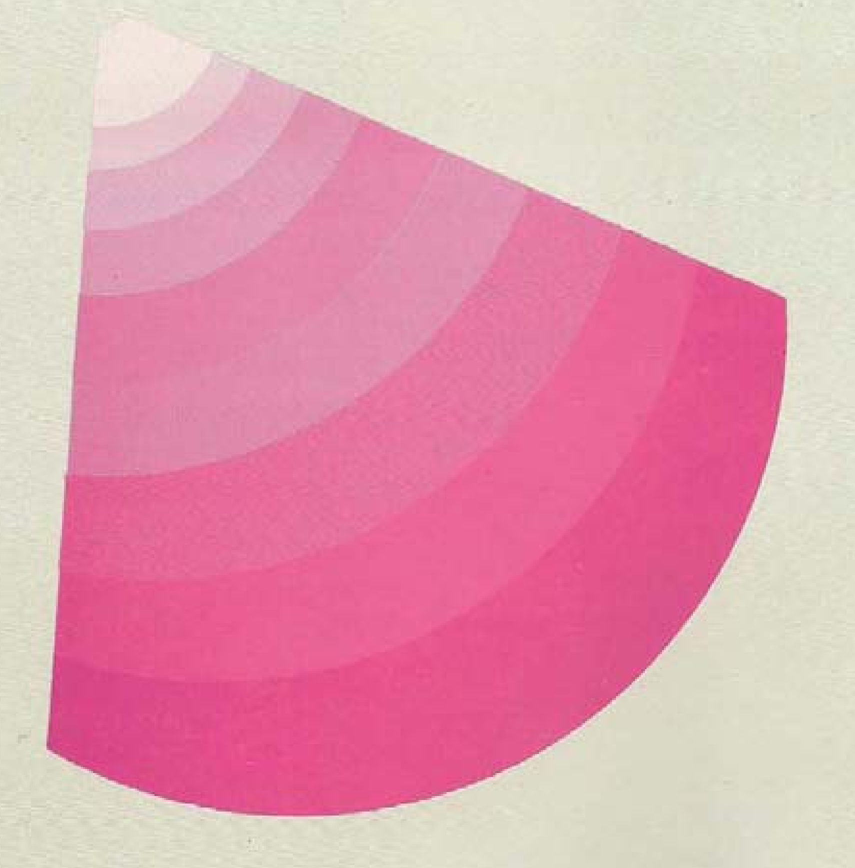
الأجزاء الحديثية
(١٦)

الكاشف

في تصحيح رواية البخاري لحديث تحريم المعازف

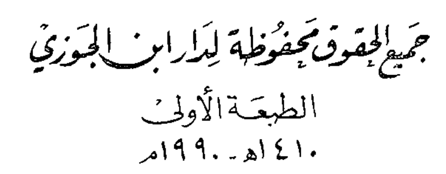
والرد على ابن حزم المخالف ومقلده المجازف



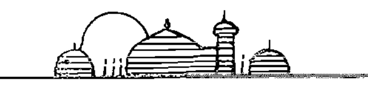
كتبه
علي حسن علي عبد الحميد الحلبي الأثري

دار ابن الجوزي


الكاشف
في تصحيح رواية البخاري
لحديث تحريم المعازف
والرد على ابن حزم المخالف ومقلديه المجازف



الطبعة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام: شارع ابن خلدون ت: ٨٤٢٨١٤٦
ص.ب: ٢٩٨٢ - الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس ٨٤١٢١٠٠
الاحساء: الهفوف - شارع الجامعة
ت: ٥٨٢٤٦٧٢ - ص.ب ١٧٨٦

الأجْزاءُ الحديثيَّة
(١٦)

الكاشِف

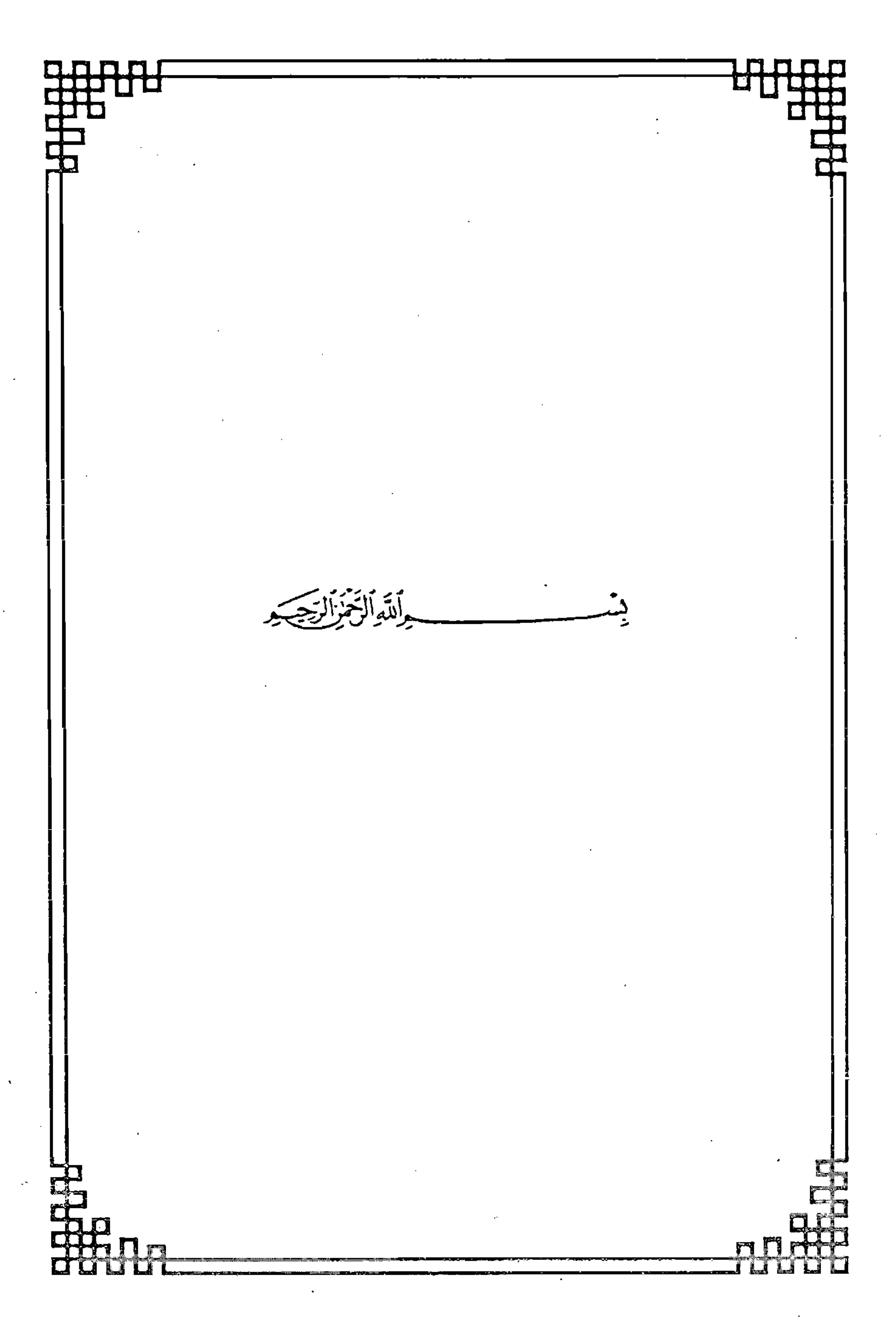
في تصحيحِ روايةِ البُخاريِّ

لحديثِ تحْريمِ المعازِفِ

والرَّدُّ على ابنِ حزمٍ المخالِفِ ومُقلِّدِهِ المجازِفِ

كتبهُ
علي حسن علي عبد الحميد الحلبيّ الأثريّ

دار ابن الجوزي



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة سلسلة الأجزاء الحديثية

الحمدُ للهِ حَقَّ حَمْدِه، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نَبِيِّهِ وعَبْدِه، وعلى آلهِ وصَحْبِهِ وَوَفْدِه.

أَمَّا بعدُ:

فهذا هو الجزءُ السَّادسَ عَشَرَ مِن سلسلتي «الأجزاء الحديثيَّة»، يتضمَّن الكلامَ على حديثٍ يُعَدُّ أَصلاً في أَبوابِ الحلالِ والحرامِ؛ اعتَمَدَهُ جماهيرُ أَهلِ العلمِ قديماً وحَديثاً.

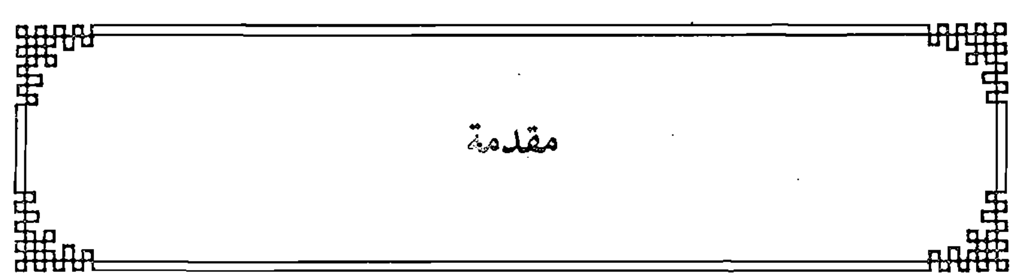
ولكنْ؛ لمَّا «اجتهدَ» الإمامُ ابنُ حزمٍ في تضعيفِهِ ـ ولهُ فيهِ أَجرٌ واحدٌ إنْ شاءَ الله ـ؛ «حَمَلَ» كلمَتَهُ في ذلك بعضُ الكُتَّاب الإسلاميِّينَ «العَصْرانيِّينَ»! فطاروا بها، ودَنْدَنوا حَوْلَها، ورَفَعوا شَأْنَها. . . هكذا؛ مِن غَيْرِ بَحْثٍ أَو تَنْقيدٍ، ودونَ تَحْقيقٍ أَو تفتيشٍ!!

وفي هذا «الجُزْءِ» ـ إنْ شاءَ الله ـ تحقيقُ القولِ في هذا الحديثِ، وجَمْعُ ما تَناثَرَ مِن أَقوالِ أَئمَّةِ العلمِ فيهِ، وإثباتُ صحَّتِهِ بما لا يَدَعُ أَدْنى

مجالٍ لِشَكٍّ أو رَيْبٍ.

والحمدُ للهِ الذي بنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالحِاتُ.

□□□□□



مقدمة

إنَّ الحمدَ لله؛ نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أَنفسِنا، ومن سيِّئات أَعمالِنا، من يهده الله؛ فلا مُضِلَّ له، ومن يضلِلْ؛ فلا هاديَ له.

وأَشهد أَنْ لا إِله إِلا الله وحدَه لا شريكَ له.

وأَشهد أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه.

أَمَّا بعدُ:

فلا زالَ عَدَدٌ مِمَّن يَنْتَسِبُ إلى العلمِ مُغْتَرّاً بما قالَه ابنُ حَزْمٍ الإمامُ ـ رحمه الله تعالى ـ في إباحةِ الغناءِ والمعازفِ، متمسِّكاً بشبهاتٍ واهيةٍ ضعَّف فيها الأحاديثَ الصحيحةَ الثابتةَ الواردةَ في تحريمِ المعازفِ والغناءِ المُلْهي.

وكُنْتُ ـ قديماً ـ قد بدأْتُ بتتَبُّعِ شُبُهاتِ ابنِ حَزْمٍ التي أَوردها في «المحلَّى» (٩ / ٦٩ ـ فما بعد)، وفي رسالة «الغناء» ضمن «مجموعة رسائلِه» (١ / ٤٣٣ ـ فما بعد)، ثُمَّ رَدَدْتُ عليها ردّاً علمِيّاً قائماً على

الـدليلِ والبُـرهـان، مُستعينـاً ـ بعـد الله سُبحانه ـ بمقالاتِ أَئمَّة الجرح والتعديل، الذين عليهم المُعْتَمَدُ والتعويل.

ولقد سَمَّيْتُ رسالتي المشارَ إليها: «مُنْتَهَى الأرَب في الردِّ على ابنِ حَزْمٍ في إباحةِ المعازفِ وآلاتِ الطَّرَب»[1].

ومِن عجيب ما رأيتُ ـ أخيراً ـ ما قاله الشيخ محمد الغَزَالي في كتابهِ «السُّنَّة النبويَّة بين أَهلِ الفقهِ وأَهلِ الحديثِ» حيث ناقَشَ مسأَلةَ الغناءِ (٦٣ ـ ٧٩) مُناقشة شبهَ مُطَوَّلةٍ، **مُقلِّداً ابنَ حزمٍ**، وناقلاً كلامَه!! ثم أَتى بعجيبِ الكلماتِ وغريبِ الاستنتاجاتِ!!

ولن أُفَصِّلَ الردَّ في هٰذا «الجزء» على الشيخ محمد الغزالي ـ مكتفياً بالإشارة ـ، فهٰذا محلُّهُ كتابُنا الجديدُ «نَظَراتٌ ونَقَداتٌ في العقيدةِ والفقهِ والـدعوةِ والحديثِ ردّاً على الشيخ محمد الغزالي»، بالاشتراك مع أَخي الفاضل سليم الهلالي، وهو الجزءُ الثالثُ من «سلسلة نَصْر السُّنَّة».

ومَنْهَجي في «جُزْئي» هٰذا سياقُ كلامِ ابنِ حَزْمٍ في كتابَيْهِ المُشارِ إلَيْهِما، ثمَّ تعقُّبُ ذٰلك بما أَراهُ للباطلِ ماحِقا، وللحُجَّة مُوافقا، وللدليلِ مُرافِقا.

وبهٰذا أَكونُ قد رددتُ كلامَ **المُقَلِّدِ**[2] **والمُقَلَّدِ** مِنْ أَصلِه!

---

(١) ولشيخِنا الألباني ـ حفظه الله ـ ردٌّ عليهِ، لكنَّه في حُكم المفقود، انظر كتاب «حياة الألباني» (١ / ٣٠٦) للأخ الفاضل محمد بن إبراهيم الشيباني.

(٢) وقد زاد «نغمةً» في الطنبور ـ كما يُقال ـ الدكتور إسماعيل الشطي، رئيس تحرير =

ولا يفوتُني في هٰذه المقدِّمةِ الوجيزةِ أَنْ أَذْكُرَ أَنَّ أَصلَ هٰذا «الجُزءِ» قطعةٌ مِن كتابي «مُنْتهى الأرَب . . . » المذكورِ آنفاً، فلمَّا رأَيتُ أَنَّ القولَ في هٰذا الحديثِ قد طالَ؛ ترجَّحَ عندي إِفرادُهُ، وضَمُّهُ إِلى سلسلة «الأجزاءِ الحديثيَّةِ» .

ولنْ أَطْرُقَ في رسالتي هٰذه الكلامَ على فِقْهِ الحديثِ، وما يُسْتَنْبَطُ مِنْه مِن أَحكامٍ ، فمَحَلُّ ذٰلك في سلسلتي «قضايا فقهيَّة حديثيَّة» .

وختاماً :

أَسأَل الله العظيمَ، أَن يوَفِّقَنا للعِلْمِ النافعِ ، والعَمَلِ الصَّالحِ ، وأَنْ يُحْسِنَ خِتامَنا بمنِّهِ وكَرَمِهِ .

وآخرُ دعوانا أَنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين .

كتبه

علي بن حسن بن علي

الحَلَبِيُّ الأَثَرِيُّ

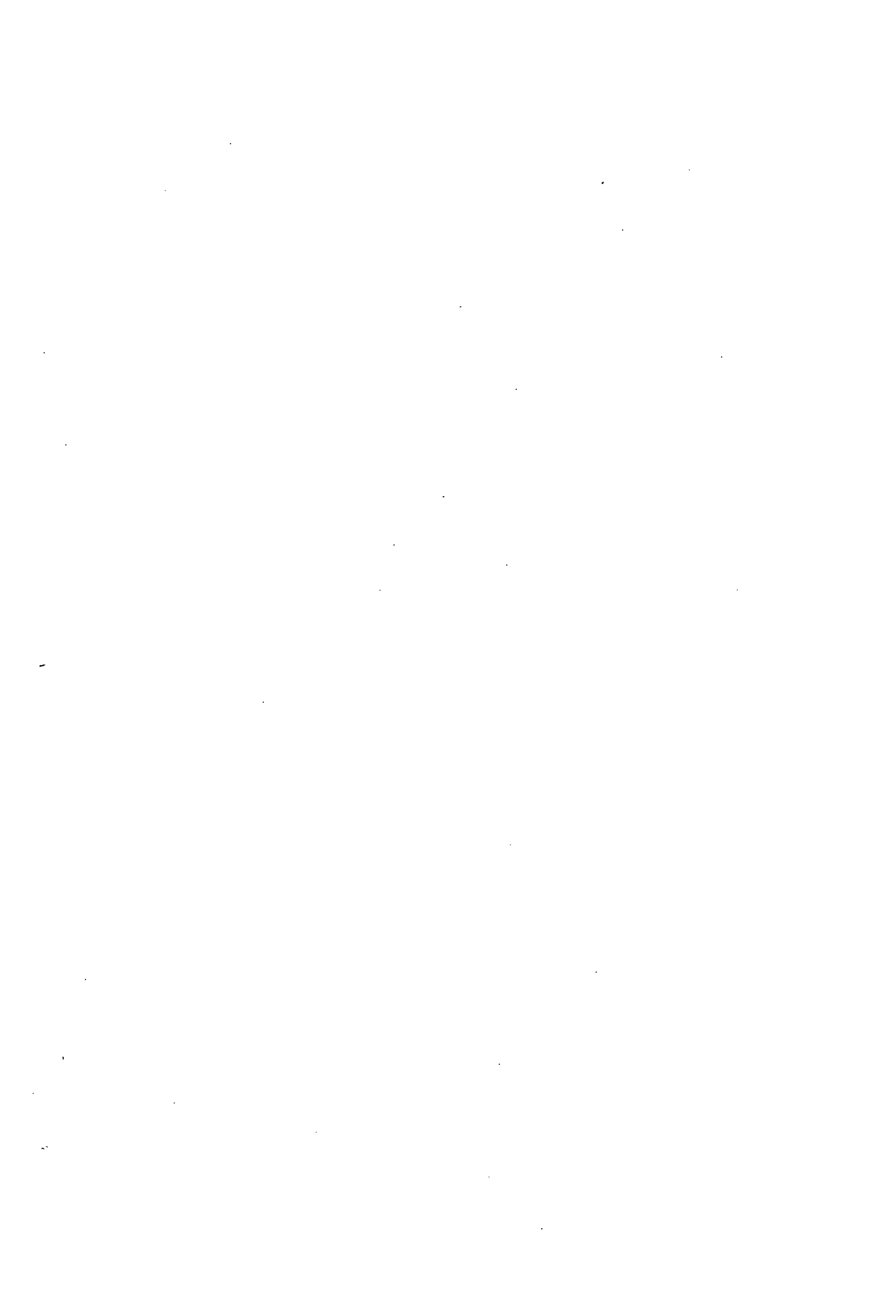
□□□□□

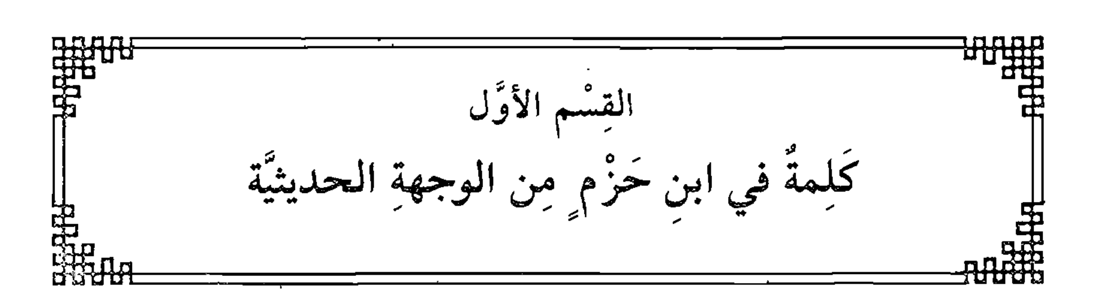
= «مجلَّة المجتمع»، حيثُ كرَّر الكلامَ نفسَهُ في التَّشكيكِ بروايةِ البخاري، وأنها معلَّقَة! لكنَّهُ زادَ الأمور ضِغْثاً على إبَّالة؛ حيث فسَّر ذٰلك بقوله :

« . . . يعني ليس صحيحاً»!!

كما في العدد (٩٣٧) من «مجلَّة المجتمع»!!

وانظر ردّاً مُجملاً على مقالِهِ كلِّهِ في «مجلَّة الفُرقان» الكويتيّة (رقم ١١ / صفحة ١٢).





القِسْم الأوَّل
كَلِمةٌ في ابنِ حَزْمٍ مِن الوجهةِ الحديثيَّة

قالَ الحافظُ الذهبيُّ في «سِيَر أَعلامِ النُّبلاءِ» (١٨ / ١٨٤):

«الإمامُ الأوحدُ، البَحْرُ، ذو الفُنونِ، أَبو محمد، عليُّ بن أَحمد بن سعيد بن حَزْم... الفقيهُ، الحافظُ، المُتكلِّمُ، الأديبُ، الوزيرُ، الظاهريُّ، صاحبُ التصانيفِ...».

وله ـ رحمه الله ـ مُصَنَّفات بديعةٌ؛ مثل: «الإيصال إلى فَهْم كتابِ الخِصَال» خمسةَ عَشَرَ أَلف ورقة!

وله: «الآثار التي ظاهِرُها التعارُضُ، ونفيُ التناقضِ عنها»، عشرة آلاف ورقة!

بالإضافةِ إلى كُتُبِهِ المشهورةِ النافعة: «المُحَلَّى»، وكتاب «الإحكام في أُصول الأحكام»، و «الفِصَل في المِلَلِ والأهواء والنِّحَل».

ولقد نَقَلَ الذهبيُّ في «السِّيَر» عن الإمام عزّ الدين بن عبدالسلام قولَه:

«ما رأَيتُ في كُتُبِ الإسلامِ في العلم، مثل «المُحَلَّى» لابن حزمٍ، وكتاب «المُغْني» للشيخ موفَّق الدين».

ثم علَّق بقولِه:

«لقد صدَقَ الشيخُ عِزُّ الدينِ.

وثالِثُهُما: «السُّنن الكبير» للبيهقي.

ورابِعُها: «التمهيد» لابن عبدالبَرِّ.

فمَن حَصَّلَ هٰذه الدواوينَ، وكانَ مِن أَذكياءِ المُفْتينَ، وأَدْمَنَ المطالَعَةَ فيها؛ فهو العالِمُ حقّاً»(١).

ولابنِ حزمٍ - رحمه الله تعالى - كلامٌ كبيرٌ منثورٌ في مؤلَّفاتِه ومُصنَّفاتِه، كثيرٌ منه في الجرح والتعديل، والنقدِ والتعليلِ.

فما هُو موقفُ العُلماءِ منهُ؟

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في ترجمةِ الإمام التِّرْمِذي من «تهذيب التهذيب» (٩ / ٣٨٨) بعد أن نَقَلَ كلمةَ أَبي يَعْلَى الخليلي صاحب «الإِرشاد في عُلَماء البلاد»(٢) أَنَّه قال فيه: «ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عليه»، فعقَّب الحافظُ

(١) ذكرتُ هٰذا لشيخِنا الألبانيِّ - نفع الله به -، فزادَ عليها كِتاباً خامساً، هو كِتاب «المجموع» للإمامِ النوويِّ - رحمه الله تعالى -.

قلت: وحُقَّ لكتابِ «فتح الباري» أنْ يكونَ سادسَها؛ لعظيمِ فائدتِه، وواسعِ مادَّتِه.

(٢) وهي في (ق ١٨٨ / ب) منه.

وقد اختلط الأمرُ على الشيخ عبدالفتاح أبو غُدَّة في تعليقه على «الرفع والتكميل» =

ابنُ حَجَرٍ بقولِه:

«وأَمَّا أبو محمد بن حَزْم؛ فإِنَّه نادى على نفسهِ بعَدَمِ الاطِّلاعِ، فقالَ في كتاب الفرائِضِ من «الإِيصالِ إِلى فَهْم كِتاب الخِصالِ»: محمدُ بنُ عيسى بن سَوْرَةَ؛ مجهولٌ!

ولا يقولَنَّ قائلٌ: لعلَّهُ ما عَرَفَ الترمذيَّ، ولا اطَّلَعَ على حفظهِ وتصانيفِهِ؟! فإِنَّ هٰذا الرجلَ قد أَطلقَ هٰذه العبارةَ في خَلْق مِن المشهورينَ من الثقاتِ الحُفَّاظِ؛ كأَبي القاسمِ البَغَويِّ[1]، وإِسماعيلَ بنِ محمدٍ الصفَّارِ[2]، وأَبي العَبَّاسِ الأصمِّ[3]، وغيرهم.

والعَجَبُ أَنَّ الحافظَ ابنَ الفَرَضِيِّ ذَكَرَه[4] في كتابهِ «المؤتلف والمختلف»، ونبَّه على قَدْرِه، فكيفَ فاتَ ابنَ حزمٍ الوقوفُ عليه فيه؟!»[5].

وقالَ ابنُ عبد الهادي في «مختصر طَبَقات علماء الحديث» (ق ٤٠١ ـ مصوَّرة حَلَب) فيه:

= (ص ٢٩٢)، فظنَّ واهِماً كلامَ ابنِ حجرٍ تابعاً لكلام أبي يَعْلى!

(١) مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٤٤٠).

(٢) مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٤٤١).

(٣) مترجم في «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٤٥٢).

(٤) أي: التِّرمذي.

(٥) وموضعُ العَجَب أنه مِن بلد ابن حزم، ومات قبلَه!

وانظر ما علَّقه الشيخُ حمود التويجري في «فصل الخطاب...» (ص ١٦٦).

«وهو كثيرُ الوَهَم في الكلام على تصحيح الحديثِ وتضعيفِه، وعلى أحوالِ الرواة».

وقال شيخُنا العلاَّمة الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١ / ١٤١) بعد نقلِهِ ما تقدَّمَ عن ابن عبدالهادي:

«فينْبَغي أَن لا يُؤخَذَ كلامُهُ على الأحاديثِ إلَّا بعد التثبُّتِ من صحَّتِهِ وعدم شذوذِه».

وقدْ قالَ قَبْلَ ذٰلكَ:

«وابنُ حزمٍ ـ معَ علمِه وفضلِه وعقلِه ـ فهو ليس طويلَ الباعِ في الاطِّلاعِ على الأحاديثِ وطُرُقها ورواتِها».

وقد توسَّعَ ابنُ حَجَرٍ في «لسان الميزان» (٤ / ١٩٨ ـ ٢٠٢) في ترجمةِ ابنِ حزمٍ، فكان ممَّا قاله:

«كان واسعَ الحفظِ جداً؛ إلَّا أَنَّه لثقتِه بحافظتِه كان يهجُمُ على القولِ في التعديلِ والتجريحِ وتَبْيينِ أَسماء الرواةِ، فيقعُ له من ذٰلك أَوهامٌ شنيعةٌ».

وقالَ ابنُ كثيرٍ في «البداية والنهاية» (١١ / ٦٦ ـ ٦٧) في ترجمة الترمذي:

«وجهالةُ ابنِ حزمٍ لأبي عيسى لا تضرُّهُ، حيث قالَ في «مُحَلاَّهُ»: «ومَن محمدُ بنُ عيسى بنِ سورةَ؟!»، فإنَّ جهالَتَهُ لا تضعُ مِن قَدْرِهِ عندَ أَهلِ العلمِ، بل وَضَعَتْ منزلةَ ابنِ حزمٍ عند الحُفَّاظِ».

وقـال الإمـامُ ابنُ القيِّم[1] في «الفروسيَّةِ» (ص ٤٦) ردّاً على مَن صَحَّحَ حديثاً ضعيفاً مُتَّكِئاً في ذٰلك على كلامٍ لابنِ حزمٍ:

«وأمَّا تصحيحُ أبي محمدِ بنِ حزمٍ له! فما أَجْدَرَهُ بظاهريَّته وعَدَمِ التفاتِه إلى العِلل والقرائنِ التي تمنعُ ثبوتَ الحديثِ بتصحيحِ هٰذا الحديثِ وما هُو دونَه مِن الشُّذوذِ والنَّكارةِ!

فتصحيحُه للأحاديثِ المعلولةِ وإنكارُهُ لتعليلِها نظيرُ إنكارِهِ للمعاني والمُناسباتِ والأقيسةِ التي يستوي فيها الأصلُ والفرعُ مِن كُلِّ وجْهٍ.

والرجلُ يُصَحِّحُ ما أجمعَ أَهلُ الحديثِ على ضعفهِ، وهٰذا بيِّنٌ في كُتُبِه لمن تَأَمَّلَهُ» ا. هـ.

وخُلاصةُ القولِ: أَنَّ نَفَسَ ابنِ حَزْمٍ في علمِ الحديثِ ونقدِ مرويَّاتِه فيه خَلَلٌ ظاهرٌ، نبَّهَ عليه العلماءُ، وبيَّنَه الأئمَّةُ.

ومع ذٰلك نقولُ إنصافاً:

«ابنُ حزمٍ رجلٌ مِن العُلَماءِ الكبار، فيه أَدواتُ الاجتهادِ كاملةٌ، تقعُ له المسائلُ المُحَرَّرةُ والمسائلُ الواهيةُ ـ كما يقعُ لغيرِهِ ـ، وكُلُّ أَحدٍ يُؤْخَذُ مِن قولِه ويُتْرَكُ؛ إلا رَسولَ اللهِ ﷺ»[2].

---

(١) وسيأتي لابن القَيِّم كلامٌ آخَرُ فيه.

(٢) «تذكرة الحُفَّاظ» (٣ / ١١٥٤) للذهبي.

«فلا نَغْلو فيه، ولا نَجْفو عنهُ»[1].

وترى الإنصافَ جَلِيّاً في كلمةِ الشيخِ الفاضلِ أَبي عبدِالرحمٰنِ بنِ عقيلٍ «الظَّاهِرِيّ»[2] في «تباريحِهِ»[3]، حيثُ قال مُعَقِّباً على الغَزالي في مسأَلَتَي المعازِفِ والغِناءِ:

«والحزمُ أَنْ لا تَتَّبِعَ ابنَ حَزْمٍ في هاتينِ.

اللهُمَّ اغْفِرْ لهُ وسامِحْهُ».

والله وليُّ التوفيق، والهادي لأقومِ طريقٍ.

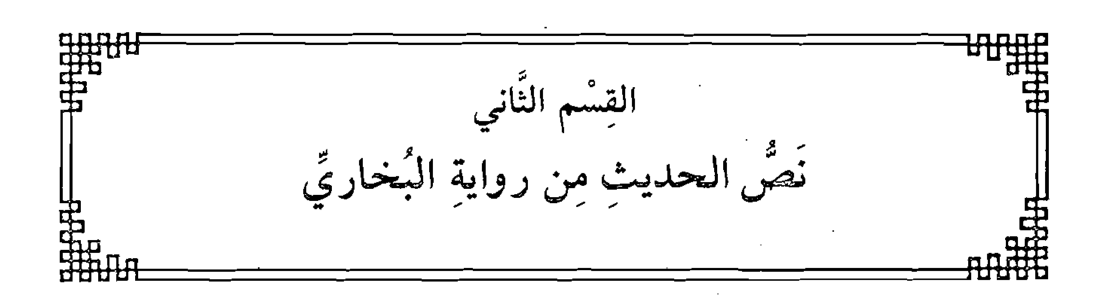
□□□□□

---

(١) «السير» (١٨ / ١٨٧) له.

(٢) وهو من أعلامِ الفقه الظاهري في العصر الحاضر!

(٣) من «المجلّة العربية» (رقم ١٤٥ ـ ص ٨٧).



القِسْم الثَّاني
نَصُّ الحديثِ مِن روايةِ البُخاريِّ

قالَ الإمامُ البُخاريُّ في «الجامع الصحيح» (رقم ٥٥٩٠):

«وقال هِشامُ بنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنا صَدَقَةُ بنُ خالدٍ: حَدَّثَنا عبدُالرحمٰنِ بنُ يزيدَ بنِ جابرٍ: حدَّثنا عطيَّة بن قَيْس الكِلابيُّ: حدَّثنا عبدالرحمٰن بن غَنْم الأشْعَريُّ قالَ: حَدَّثَني أَبو عامرٍ ـ أَو أَبو مالكٍ ـ الأشعريُّ ـ واللهِ ما كَذَبَني ـ سمعَ النبيَّ ﷺ يقولُ:

«لَيَكُونَنَّ مِن أُمَّتِي أَقوامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ والحَريرَ والخَمْرَ والمَعازِفَ، ولَيَنْـزِلَنَّ أَقـوامٌ إلى جَنْبِ عَلَمٍ يروحُ عليهِمْ بسارِحَةٍ لهُم، يَأْتيهِمْ ـ يعني الفَقيرَ ـ لحـاجـةٍ، فيقولوا: ارْجِعْ إلينا غداً، فيُبَيِّتُهُمُ الله، ويَضعُ العَلَمَ، ويَمْسَخُ آخرينَ قِرَدةً وخَنازيرَ إلى يوم القيامَةِ».

هٰكذا رواه في كتاب الأشربة، باب: ما جاءَ فيمن يستَحِلُّ الخمرَ ويُسَمِّيه بغير اسمِهِ.

ورواه ـ هٰكذا ـ مِن طريق هشام بن عَمَّار؛ لكنْ موصولاً:

ابنُ حِبَّان في «صحيحِهِ» (رقم ٦٧١٩).

والـطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٣٤١٧)، وفي «مُسند الشامِّيين» (رقم ٥٨٨).

والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (١٠ / ٢٢١).

ودَعْلَج في «مسند المُقِلِّين» (رقم ٨).

والـذَّهبيُّ في «سير أَعلام النبلاء» (٢١ / ١٥٨ و٢٣ / ٧)، وفي «تذكرة الحفاظ» (٤ / ١٣٣٧).

وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩ / ١٥٥ ـ مصوَّرتي).

والبَرْقاني في «صحيحه»[1].

والحَسَن بن سفيان في «مسنده»[2].

وأَبو نُعَيْم في «المستخرج على الصحيح»[2].

وأَبو بكر الإسماعيلي في «المستخرج»[3].

وأَبو ذَرٍّ الهَرَوي راوي «الصحيح»[4].

---

(١) كما قال ابنُ كثير في «الباعث الحثيث» (ص ٣٥)، والزيلعي في «نصب الراية» (٤ / ٢٣١).

ووَهِمَ ابن كثير ـ رحمه الله ـ لمَّا عزاه من طريق هشامٍ لأحمدَ وأبي داود، وإنَّما رَوَياه من طريق أخرى؛ كما سيأتي.

(٢) كما في «تغليق التعليق» (٥ / ١٨).

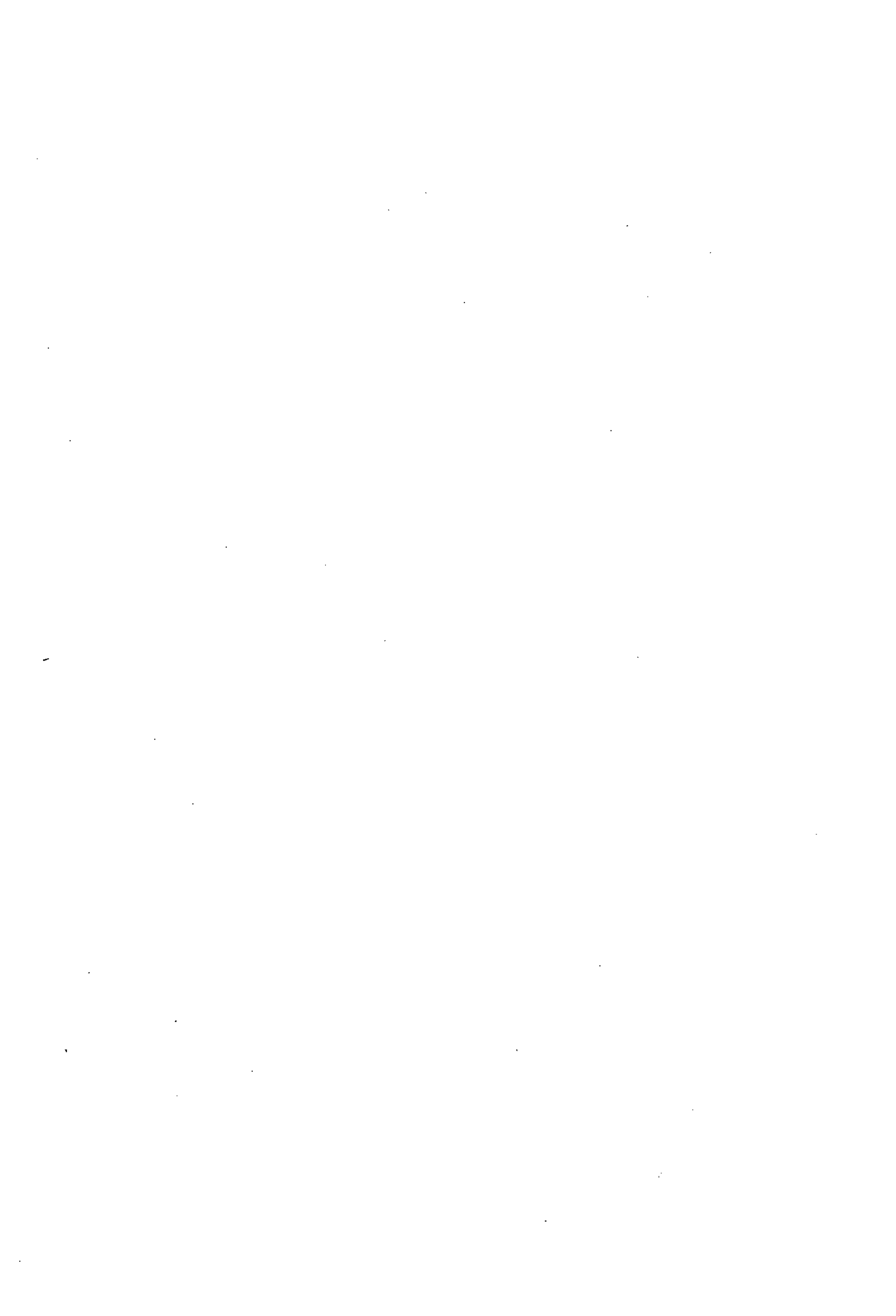
(٣) كما قال ابنُ القيِّم في «تهذيب السنن» (٥ / ٢٧١)، والزيلعي في «نصب الراية» (٤ / ٢٣١).

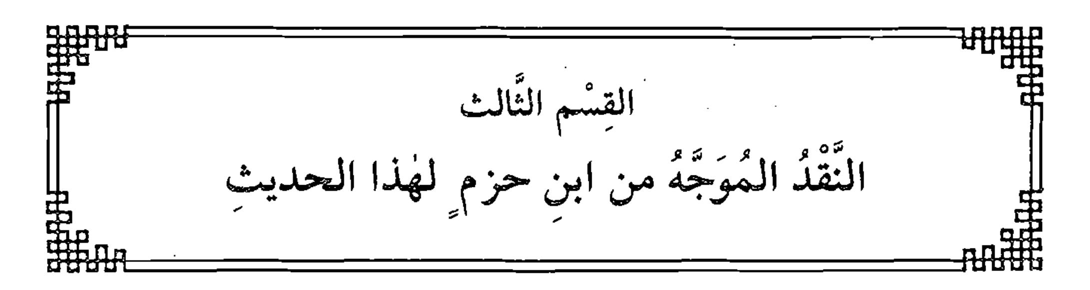
(٤) كما في «الفتح» (١٠ / ٥٣)، و«التغليق» (٥ / ١٧).

والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (٢ / ق٩٤١).
والحافظُ ابنُ حَجرٍ في «تغليق التعليق» (٥ / ١٨).
والإمام أَبو أَحمد الحاكمُ[1].
وابنُ الدُّبَيْثي في «تاريخِهِ»[2].
وغيرُهُم.
جميعُهم على الشَّكِّ في اسم صحابيِّ الحديثِ؛ إلا ابنُ حبان وابنُ عساكر، فقالا:
«أَبو عامر وأَبو مالك».
قال ابن عساكر:
«كذا قال: «وأَبو مالك»، وإنما هو: «أَو أَبو مالك» بالشَّكِّ».
وسَيَأْتِيكَ بَيَانُ هٰذا مُفَصَّلاً إنْ شَاءَ الله.

□□□□□

(١) كما في «تغليق التعليق» (٥ / ١٨).
(٢) كما في «السير» (٢٣ / ٧).





القِسْم الثَّالث
النَّقْدُ المُوَجَّهُ من ابنِ حزمٍ لهٰذا الحديثِ

قالَ ابنُ حَزْمٍ في «المُحَلَّى» (٩ / ٥٩) بعد أَن ساقَه:

«... وهٰذا منقطعٌ، لم يتَّصِل ما بين البُخارِيِّ وصدَقَة بن خالدٍ، ولا يصحُّ في هٰذا البابِ شيءٌ أَبداً، وكُلُّ ما فيه؛ فمَوضوعٌ»!!

وقال في «الغناءِ المُلْهي» (١ / ٤٣٣ ـ مجموعة رسائله):

«وأَمَّا حديثُ البُخاريِّ؛ فلم يُورِدْهُ البُخاريُّ مُسْنَداً، وإِنَّما قال فيه: قال هِشامُ بنُ عمَّارٍ، ثم هو إِلى أَبي عامرٍ أَو إِلى أَبي مالكٍ، ولا يُدْرى أَبو عامر هٰذا»[1].

---

(١) وقال مُقَلِّدُه الغَزالي بعد سياقِه كلامَ ابنِ حزمٍ وتقليدِه فيه:

«ولعلَّ البخاريَّ يقصِدُ أجزاءَ الصورةِ كُلها، أعني: جملةَ الحفلِ الذي يضمُّ الخمر والغناء والفسوقَ، وهٰذا محرَّم بإجماع المسلمين»!

قلت: وهٰذا من أعجبِ ما رأيتُ! فكيفَ تُحَرَّمُ «جُمْلَةٌ» حلالٌ بعضُ «أفرادِها»؟!

وهل إذا اقتُصر «الحفل» على «الخمر والغناء» دون «الفسوق» يحلُّ؟! أو «الفسوق والغناء» دون «الخمر» يحلُّ؟!

هٰكذا «الفقه» عند الغزالي!!!

وقـد نقَـلَ كلمـةَ ابنِ حزمٍ هٰذه كثيرٌ مِن مُقَلِّديهِ مِن أَهـلِ الأهواءِ وأَصحابِ الملاهي؛ دونما تنقيدٍ أَو تحقيقٍ، ومِن غير تثبُّتٍ ولا تدقيقٍ!

(تنبيه):

ما قاله ابنُ حزمٍ في «المحلَّى» من أَنه «لم يتَّصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد» وَهَمٌ ظاهرٌ، نبَّه عليهِ الإمامُ العَيْنيُّ في «عُمدة القاري» (٢١ / ١٧٥)، فقال:

«وَهِمَ ابنُ حَزْمٍ في هٰذا، فالبُخاريُّ إِنَّما قال: قال هشام بن عمَّار: حدَّثنا صدقة»، ولم يَقُل: قال صدقة بن خالد»[1].

ولم يتنبَّه لهٰذا الوَهَم جُلُّ مَن كتب في هٰذه المسأَلةِ، ردّاً أَو موافقةً[2].

فتنبَّه ولا تَكُنْ مِن الغافلين.

□□□□□

---

(١) وانظر «التقييد والإيضاح» (ص ٩٠) للعراقي.

(٢) وانظر «الشذا الفيَّاح من علوم ابن الصَّلاح» (ص ٨٥ ـ بتحقيقي) للأبناسي، يسَّرَ الله إتمامَه ونشرَه.

القِسْم الرَّابع
سِيَاقُ أَقوالِ العُلَماء والأئمَّة في الردِّ على ابن حَزْمٍ وتقرير الحق في الحديث

قالَ ابنُ حَجَر في «فتح الباري» (١٠ / ٥٢) تعقيباً على رواية البُخاري: «وقال هشام بن عَمَّار. . .»:

«. . . هٰكذا في جميعِ النُّسَخِ من «الصحيح» مِن جميع الرواياتِ ـ مع تنوُّعِها ـ عن الفَرَبْرِيِّ، وكذا مِن رواية النَّسَفيّ وحَمَّاد بن شاكر».

ولكنْ؛ قالَ الزَّرْكَشِيُّ في «التوضيح»:

«مُعْظَمُ الرواة يذكرون هٰذا الحديثَ في البُخاريِّ مُعَلَّقاً، وقد أَسنده أَبو ذَرٍّ عن شيوخِه، فقال: «قال البُخاريُّ: حدَّثَنا الحَسَنُ[1] بنُ إدريس: حدثنا هشام بن عمَّار. . .»، فعلى هٰذا يكونُ الحديثُ صحيحاً على شَرْط البُخاريِّ»[2].

ثم تعقَّبه الحافظُ بعدَ أَنْ بيَّنَ أَنَّ هٰذا ذهولٌ منه، بقولِه:

---

(١) وقد تصحَّف على الزركشي، فأثبته هٰكذا، وصوابه: «الحُسين»؛ كما نبَّه عليه الحافظُ.

(٢) نقلهُ عنه الحافظُ.

«وهـذا الذي قالهُ خَطأ، نَشَأ عن عَدَمِ تَأمُّلٍ، وذلك أنَّ القائلَ: «حدثنا الحسين بن إدريس» هو العَبَّاسُ بنُ الفَضْل، لا البُخاريُّ»!

□□□□□

وقد عَدَّ عددٌ من العُلماءِ روايةَ البُخاريِّ هذه تعليقاً:

فقالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ في «الاستقامَةِ» (١ / ٢٩٤):

«والآلاتُ المُلْهِيَةُ قد صَحَّ فيها ما رواه البُخاريُّ في «صحيحه» تعليقاً مجزوماً بِهِ داخِلاً في شرطِهِ»[١].

ثم ذكر الحديثَ.

وقالَ في (١ / ٣٦٦) منه ـ وكذا في «مجموع الفتاوى» (١١ / ٥٧٦) ـ:

«وقدْ ثَبَتَ في «الصحيح»... : (ثم ساقه)».

وقالَ في (٢ / ١٨٧):

«كما روى البُخاريُّ في «صحيحِه» تعليقاً مجزوماً بِهِ، وهو داخِلٌ في الصحيحِ الذي شَرَطَهُ»[٢].

---

(١) لكنَّه جَعَلَه في الموضعين مِن رواية عبدالرحمٰن بن غَنْم عن النبيِّ ﷺ، وهٰذا وَهَمٌ منه ـ رحمه الله ـ، ولم يُنَبِّه عليه محقِّقُ كتابه الأستاذ محمد رشاد سالم ـ رحمه الله ـ.

(٢) وكذا عدَّه معلَّقاً شيخُنا الألباني في «السلسلة الصحيحة» (رقم ٩١)، وغيرهما كثيرٌ.

وقالَ ابنُ الصَّلاحِ في «معرفة أَنواع علوم الحديثِ» (ص ٦١):

«التعليق الـذي يذكُـرُهُ أَبو عبدالله الحُمَيدي صاحب «الجَمْع بين الصحيحين» وغيرُهُ مِن المغاربة في أَحاديثَ مِن «صحيح البُخاريّ» قُطِعَ إسنادُها ـ وقد استعمله الدَّارقطنيُّ مِن قَبْلُ ـ صورَتُه صورةُ الانقطاعِ وليسَ حُكْمُهُ حُكْمَه، ولا خارجاً ما وُجِدَ ذلك فيه منه[1] مِن قَبيلِ الصحيح إلى قَبيل الضَّعيفِ، وذلك لِما عُرِفَ مِن شَرْطِهِ وحُكْمِهِ على ما نَبَّهْنا عليه. . .

ولا التفـاتَ إلى أَبي مُحَمَّـد بن حَزْم الظاهِرِيِّ الحافظِ في رَدِّهِ ما أَخرجه البُخاريُّ مِن حديث أَبي عامرٍ أَو أَبي مالكٍ الأشعريِّ عن رسول الله ﷺ: «لَيكـونَنَّ في أُمَّتي أَقـوامٌ يستَحِلُّونَ الحِـرَ والحريرَ والمعازفَ. . .» الحـديث. . مِن جِهَـةِ أَنَّ البُخـاري أَورَدَهُ قائـلاً فيه: «قـال هشـامُ بنُ عَمَّارٍ. . .»، وساقه بإسنادِهِ.

فزَعَمَ ابنُ حَزْمٍ أَنَّه منقطعٌ فيما بينَ البخاريِّ وهشامٍ، وجَعَلَهُ جواباً عن الاحتجاجِ بهِ على تحريمِ المعازِفِ، وأَخطأَ في ذلك من وُجوهٍ.

والحديثُ صحيحٌ معروفُ الاتِّصالِ بشَرْط الصحيح»[2].

□□□□□

وقد ردَّ كلامَ ابنِ حزمٍ هٰذا: الإمامُ ابنُ القَيِّمِ في عِدَّةٍ مِن كُتُبه:

قالَ في «تهذيب سُنَن أَبي داود» (٥ / ٢٧٠):

---

(١) أي: في «صحيح البُخاري» من المُعَلَّق.

(٢) وقالَ مثلَه ابنُ المُلَقِّن في «المُقْنع في علوم الحديث» (ق ١٧ / أ ـ ب).

«وقد طَعَنَ ابنُ حزمٍ وغيرُه في هٰذا الحديثِ، وقالوا: لا يصحُّ؛ لأنَّه منقطِعٌ، لم يذكُر البُخاريُّ مَن حَدَّثَهُ بهِ، وإنَّما قالَ: «وقالَ هشامُ بنُ عَمَّار»!

وهٰذا القدحُ باطلٌ مِن وُجوهٍ:

أَحدُها: أَنَّ البُخارِيَّ قد لَقِيَ هشامَ بنَ عمَّارٍ، وسمِعَ منهُ، فإذا روى عنهُ مُعَنْعَناً؛ حُمِلَ على الاتِّصالِ اتِّفاقاً[1]؛ لحصولِ المعاصرةِ والسَّماعِ، فإذا قالَ: «قالَ هشامٌ»؛ لم يكن فَرْقٌ بينَه وبينَ قولِه: «عن هشامٍ» أصلاً[2].

والثاني: أَنَّ الثِّقاتِ الأثباتَ قد رووْهُ عن هشامٍ موصولاً:

قال الإسماعيليُّ في «صحيحِه»[3]:

أَخبرني الحَسَنُ: حدَّثنا هشام بن عَمَّار...

بإسنادِهِ ومَتْنِهِ سواءً.

والحَسَنُ: هُو ابنُ سفيانَ.

الثالثُ: أَنَّه قد صحَّ من غيرِ حديثِ هشامٍ:

قالَ الإسماعيليُّ في «الصحيح»:

---

(١) وزاد في «إغاثة اللهفان» (١ / ٢٦٠):
«فالبخاريُّ أبعدُ خَلْقِ الله من التدليس».

(٢) وقد قال الذهبيُّ في «الموقظة» (ص ٤٧):
«وحُكْم (قالَ) حُكْم (عن)».

(٣) أي «المستخرج على الصحيح» له.

حدَّثَنا الحَسَنُ: حدَّثَنا عبدُالرحمٰنِ بنُ إبراهيمَ: حدَّثَنا بِشْرٌ: حدَّثنا ابنُ جابرٍ عن عطيَّة بن قَيْس قال: قامَ ربيعَةُ الجُرَشِيُّ في الناسِ . . .

فذكر حديثاً فيهِ طُولٌ؛ قالَ:

فإذا عبدُالرحمٰنِ بنُ غَنْمٍ، فقالَ: يَميناً حَلَفْتُ عليها؛ حدَّثني أَبو عامرٍ ـ أَو أَبو مالكٍ ـ الأشعَريُّ: واللهِ ـ يميناً أُخرى ـ حَدَّثَني أَنه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لَيَكُونَنَّ في أُمَّتي قومٌ يَسْتَحِلُّونَ الخمرَ ـ وفي حديث هشامٍ: الخَمْرَ والحَريرَ. وفي حديثِ دُحَيْمٍ: الخَزَّ[1] والحَريرَ والخمرَ والمعازِفَ ـ . . .».

فذَكَرَ الحديثَ.

ورواهُ عُثمانُ بنُ أَبي شَيْبَةَ: حدَّثنا زَيْد بن الحُبَاب قالَ: أَخبرني مُعاويةُ بن صالح: حدَّثني حاتم بن حُرَيث عن مالك بن أَبي مريم قال: تَذَاكَرْنا الطَّلاقَ، فدخل علينا عبدُالرحمٰنِ بن غَنْم، فقال: حدَّثني أَبو مالكٍ الأشعريُّ أَنَّه سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ . . .

فذكَرَ الحديثَ بلفظِهِ.

الرابعُ: أَنَّ البُخاريَّ لو لم يَلْقَ هشاماً، ولم يسمعْ منهُ؛ فإدخالُهُ هٰذا الحديثَ في «صحيحِه»، وجزمُهُ به، يدلُّ على أَنَّه ثابتٌ عنده عن هشامٍ، فلم يذكر الواسطةَ بينَه وبينَه: إمَّا لشهرتِهم، وإمَّا لكثرتِهم، فهو معروفٌ مشهورٌ عن هشامٍ، تُغْني شهرتُه بِهِ عن ذكر الواسطةِ.

(١) ورجَّح الإمام عبدالحقّ الإشبيلي في «الأحكام» روايةَ: «الحِرَ»؛ كما نقله =

الخـامِسُ: أَنَّ البُخاريَّ له عادةٌ صحيحةٌ في تعليقِهِ، وهيَ حرصُهُ على إِضافتِهِ الحديثَ إلى مَن عَلَّقَهُ عنه إِذا كانَ صحيحاً[1] عندَه، فيقولُ: «وقالَ فلانٌ»، «وقالَ رسولُ الله ﷺ»، وإِنْ كان فيه عِلَّةٌ؛ قالَ: «ويُذْكَرُ عن فلانٍ»، أَو: «ويُذْكَر عن رسول الله ﷺ».

ومَن استقـرأَ كتابَه؛ علمَ ذٰلك، وهنا قد جزم بإِضافةِ الحديثِ إِلى هشامٍ، فهو صحيحٌ عندَه.

السادسُ: أَنَّه قد ذكره مُحْتَجّاً[2] بهِ، مُدْخِلاً له في كتابه «الصحيح» أَصلاً لا استشهاداً.

فالحديثُ صحيحٌ بلا رَيْب».

وقال ابنُ القَيِّم أَيضاً في «إِغاثة اللَّهفان» (١ / ٢٥٨) بعد إِيرادِهِ الحديثَ:

«هٰذا حديثٌ صحيحٌ، أَخرجهُ البُخاريُّ في «صحيحِهِ» مُحْتَجّاً بهِ، وعلَّقهُ تعليقاً مجزوماً بهِ...».

ثم قالَ:

«ولم يصنـعْ مَن قَدَحَ في صِحَّةِ هٰذا الحديثِ شيئاً، كابنِ حزمٍ؛

= الزيلعي (٤ / ٢٣١).

وانظر «تحفة المحتاج» (٢ / ٤٨٩) لابن الملقِّن.

(١) وانظر «الفتح» (١ / ١٧٤ و٢ / ٢٠٥).

(٢) وانظر «الفتح» (٥ / ٧٢).

نُصْرَةً لمذهَبِهِ الباطلِ في إباحةِ الملاهي، وزَعَمَ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ؛ لأنَّ البُخاريَّ لم يَصِلْ سَنَدَهُ بهِ، وجوابُ هٰذا الوَهَمِ مِن وجوهٍ. . .».

فذكَرَ الوجوهَ آنفةَ الذِّكْرِ، ثم قال:

«لو ضَرَبْنا[1] عن هٰذا كُلِّهِ صَفْحاً؛ فالحديثُ مُتَّصِلٌ عندَ غيرِهِ. . .».

ثم ذكَرَ مَن وَصَلَهُ.

وقال في «روضةِ المُحِبِّينَ»[2] (ص ١٣٠):

«. . . وأَمَّا أبو محمد [ابن حزم]؛ فإنَّه على قَدْرِ يُبْسِه وقسوتِهِ في التمسُّكِ بالظاهِرِ، وإلغائهِ للمعاني والمناسباتِ والحِكَمِ والعِلَلِ الشرعيَّةِ؛ انْمَاعَ في بابِ العِشْقِ والنَّظرِ وسماعِ المَلاهي المحرَّمةِ، فوسَّعَ هٰذا البابَ جدّاً، وضَيَّقَ باب المُناسَباتِ والمعاني والحِكَمِ الشرعيَّةِ جداً، وهو مِن انحرافِهِ في الطرفينِ حينَ رَدَّ الحديثَ الذي رواهُ البخاريُّ في «صحيحه» في تحريمِ آلاتِ اللهوِ بأَنَّهُ معلَّقٌ غيرُ مُسْنَدٍ، وخَفِيَ عليهِ أَنَّ. . .».

ثم ردَّ عليهِ بنحوِ ما سبق، وقال:

«. . . فأَبْطَلَ سُنَّةً صحيحَةً ثابتةً عن رسولِ اللهِ ﷺ لا مَطْعَنَ فيها بوجهٍ».

---

(١) في «الأصل»: «أضربنا»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) وقد فات هٰذا الموضِعُ أخانا المفضالَ الشيخ بكر أبو زيد في كتابه النافع «التقريب لفقه الإمام ابن القيِّم» (٤ / ٨١٢)، فَلْيُزَدْ عليه.

والذي يظْهَرُ بعد هٰذا كُلِّهِ أَنَّ روايةَ البخاريِّ لهٰذا الحديثِ وإنْ كانت على صورةِ التَّعليقِ[1] لكنَّ حُكْمَها حُكْمُ الموصولِ :

قالَ الحافظ ابن رَجَب في «نزهة الأسماع في مسأَلة السَّماع» (ص ٤٤) بعد إيرادهِ الحديثَ:

«هٰكذا ذكرهُ البُخاريُّ في «صحيحِه» بصيغةِ التعليقِ المجزومِ بهِ، والأقربُ **أَنَّهُ مُسْنَدٌ**، فإِنَّ هشامَ بنَ عمَّارٍ أَحدُ شيوخِ البخاريِّ، وقد قيلَ[2]: إِنَّ البخاريَّ إذا قال في «صحيحِه»: قالَ فلان، ولم يُصَرِّح بروايتِه عنهُ، وكانَ قد سَمِعَ منه؛ فإِنه يكونُ قد أَخذهُ عنهُ عَرْضاً، أَو مُناولةً، أَو مُذاكرةً[3]، **وهٰذا كُلُّهُ لا يُخْرِجُهُ عن أَنْ يكونَ مُسْنَداً**، والله أَعلمُ».

وقالَ النَّوويُّ في «إرشاد طُلَّابِ الحقائق» (١ / ١٩٦):

«والحديثُ صحيحٌ **معروفُ الاتِّصالِ** بشرطِ الصحيحِ، والبُخاريُّ قد يفعَلُ ذٰلك لكونِ الحديثِ معروفاً مِن جهةِ الثِّقاتِ عنْ مَن عَلَّقَهُ عنه...».

---

(١) لذا قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٢ / ٢٧٢):
«أخرجه البُخاري... وصورتُه عنده صورة التعليق».

(٢) وانظر «الفتح» (٢ / ١٨٨، ٥١٣ و٤ / ٣٣٤ و٩ / ٤٣٣ و١٠ / ١١ و١١ / ٦، ١٢٨ و١٣ / ٣٣٤)، وغيرها؛ لمعرفة التطبيق العَمَلي لهٰذه القاعدة.

(٣) وبمثلِه قال العيني في «عُمدة القاري» (٢١ / ١٧٥)، والقسطلاني في «إرشاد الساري» (٨ / ٣١٧).

وقالَ العلاَّمةُ الزَّبيديُّ في «إتحاف السادة المُتَّقينَ» (٦ / ٤٧٥):

«والبُخاريُّ إذا عَلَّقَ شيئاً بصيغةِ الجزمِ؛ يُحْتَجُّ بهِ، ثم إنَّ البُخاريَّ علَّقه عن هشامِ بنِ عمَّارٍ، وقد لقِيَهُ، **فَيُحْمَلُ على السَّماعِ**.

فالحُكْمُ حينئذٍ للوصلِ؛ كما هو معروفٌ في موضعهِ».

وقالَ ابنُ الصلاحِ في «صيانة صحيح مسلم» (٨٢ - ٨٣) عند بيانِه لمُعَلَّقاتِ «صحيح مسلمٍ»، وأَنَّ الحُكْمَ فيها الصِّحَّةُ:

«... وهٰكذا الأمرُ في تَعليقاتِ البُخاريِّ بأَلفاظٍ مُثْبَتَةٍ جازمةٍ على الصفةِ التي ذَكَرْناها؛ كمثلِ ما قال فيه: «قالَ فلانٌ»، أَو: «روى فُلانٌ»، أَو: «ذَكَر فلانٌ»، أَو نحو ذٰلك.

ولم يُصِبْ أَبو محمدٍ ابنُ حَزْم الظَّاهريُّ، حيث جَعَلَ ذٰلك انقِطاعاً قادِحاً في الصحَّةِ، مُسْتَرْوِحاً إلى ذٰلك في تقريرِ مذهبِهِ الفاسدِ في إباحةِ الملاهي، وزَعْمِهِ أَنَّه لم يصحَّ في تحريمِها حديثٌ، مُجيباً به عن حديث أَبي عامر أَو أَبي مالكٍ الأشعري عن رسولِ الله ﷺ [فذكره مختصراً...]، فزعمَ أَنَّه وإِنْ أَخرجهُ البُخاريُّ؛ فهو غير صحيحٍ؛ لأَنَّ البُخاريَّ قالَ فيه: «قال هشامُ بنُ عمَّارٍ»، وساقه بإِسنادِهِ، فهو منقطعٌ فيما بين البخاريِّ وهشام.

وهٰذا خطأ من وجوهٍ - والله أَعلمُ -:

أَحـدُها: أَنَّه لا انقطاعَ في هٰذا أَصلاً؛ من جهةِ أَن البخاريَّ لقيَ هشاماً، وسمعَ منهُ.

وقـد قرَّرْنا في كتاب «معرفة علوم الحديث»[1] أَنَّه إذا تحَقَّق اللقاءُ والسماعُ معْ السلامةِ من التدليس؛ **حُمِلَ ما يرويهِ عنهُ على السماعِ بأَيِّ لفظٍ كانَ**؛ كما يُحْمَلُ قولُ الصحابيِّ: «قال رسول الله ﷺ» على سماعِه منهُ إذا لم يظهَرْ خلافُهُ، وكذا غير (قال) من الألفاظ».

ثم ذكر وجهين آخَرين.

ولخَّصهُ عنهُ الإمامُ النَّوويُّ في مقدمتِه على «شرحِ صحيح مسلم» (١ / ١٨ ـ فما بعد) وارْتَضاهُ.

قلتُ: بل إنَّ هٰذا المنْهَجَ في تَحَقُّقِ السَّماعِ هو طريقةُ ابنِ حزمٍ نفسِهِ (!)؛ كما في «الإِحكام في أُصول الأحكام» (١ / ١٥١) له، حيثُ قال:

«اعْلَمْ أَنّ العَدْلَ إذا روى عمَّنْ أَدْرَكَهُ مِن العُدولِ؛ فهُو على اللِّقاءِ والسَّماعِ، سواءٌ قالَ: أَخْبرنا، أَو حَدَّثَنا، أَو عن فُلانٍ، أَو قالَ فلانٌ؛ فكلُّ ذٰلك محمولٌ على السَّماعِ منهُ»!!

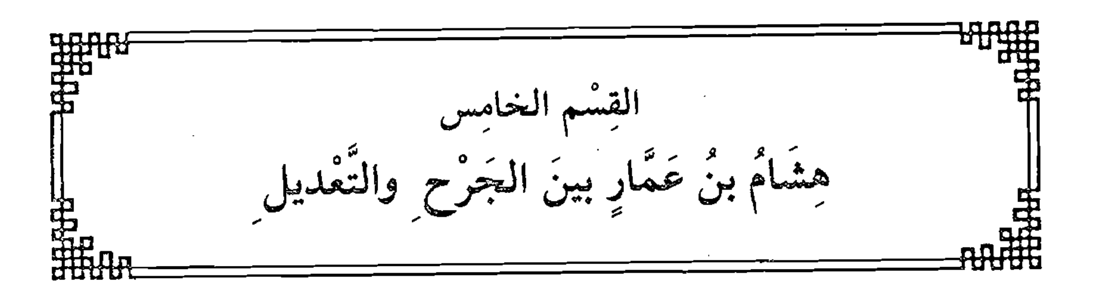
ولقَـدْ أَورَدَ كلمَتَهُ هٰذه الحـافظُ ابنُ حَجَرٍ في «النُّكَت على ابن الصَّلاحِ» (٢ / ٦٠٣)، ثم أَعْقَبَها بقولِهِ:

«فَيُتَعَجَّبُ منـهُ معَ هٰذا في رَدِّهِ حديثَ المعـازِفِ، ودَعـواهُ عدَمَ الاتِّصالِ فيهِ.

والله المُوفِّقُ».

---

(١) انظر (ص ٦٧) منه.



القِسْم الخامِس
هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ بينَ الجَرْحِ والتَّعْديلِ

هشامُ بنُ عَمَّارِ بنِ نُصَيْرٍ؛ أَبو الوليدِ السُّلَمِيُّ:

«شيخُ أَهلِ دمشقَ، ومُفتيهِم، وخطيبُهم، ومقْرِئُهُم، ومحدِّثُهم»[1].

«كانَ مِن أَوعيةِ العلمِ، وكانَ ابتداءُ طلبهِ للعلمِ وهو حَدَثٌ»[2].

وقد اختلَفَ النُّقَّادُ فيه ما بين جرحٍ أَو تعديلٍ:

وجُمهورُهُم - رحِمَهُم الله - على تَرْجيحِ التَّعديلِ:

قال الدَّارقطني:

«صدوق، كبير المحلّ»[3].

وقالَ النَّسائي:

«لا بأْسَ به».

---

(١) «معرفة القراء الكبار» (١ / ١٩٥) للذهبي.

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١ / ٤٢٢) له.

(٣) «سؤالات الحاكم له» (رقم ٥٠٧).

وقالَ ابنُ مَعين :

«ثقةٌ»[1] .

وقالَ مَرَّةً :

«كَيِّس ، كَيِّس» .

وقالَ العِجْليُّ :

«ثِقَةٌ» .

وقالَ مرَّةً :

«صدوق» .

وقالَ عَبْدان :

«ما كانَ في الدُّنيا مثله» .

وقالَ ابنُ أَبي حاتمٍ :

«صدوق» .

وقالَ أَحمدُ بنُ أَبي الحَوَاريّ[2] :

---

(١) «سؤالات ابن الجنيد» (رقم ٥١٩) .

(٢) قال الذهبي في «السِّيَر» (١١ / ٤٣٢) :
«وحَسْبُك قولُ أحمد بن أبي الحواري مع جلالته . . . : (ثم ذكره)» .
وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (ص ٤٤٨) :
«وعظَّمه أحمد بن أبي الحواري» .

«إذا حدَّثتُ[1] في بلدٍ فيه مثلُ هشامٍ ؛ فيجب للحيتي أن تُحْلَقَ!» .

ووثَّقه ابنُ حبان .

وقال أَبو زُرعة الرَّازي[2] :

«مَن فاته هِشَام بن عَمَّار؛ يحتاج أَن ينزلَ في عشرةِ آلافِ حديثٍ» .

وقال عَبْدان :

«ما كانَ في الدُّنيا مثلُ هشام بن عَمَّار في إسنادِه في زمانِه» .

وقالَ أَبو يَعْلَى الخليليُّ[3] :

«ثقةٌ، كبيرٌ، روى عنه البخاريُّ في «الصحيح» ، وسمعَ منه الأئمةُ والقُدَماء ، رَضِيَه الحُفَّاظُ» .

* هٰذه أَقوالُ مُوَثِّقيه ، فما هي قالاتُ جارحيه؟

روى أَبو عُبَيْدٍ الآجُرِّي في «سؤالاتِه» عن أَبي داودَ قولَهُ فيهِ :

«حدَّث بأَربع مئة حديثٍ لا أَصلَ لها!» .

نَقَلَهُ الذَّهبيُّ في «مِيزانِ الاعتدال» (٤ / ٣٠٢) .

وقالَ أَبو حاتمٍ في «الجرح والتعديل» (٩ / ٦٦) :

---

(١) تحرفت في «تهذيب التهذيب» (١١ / ٥٤) إلى : «حدث»!

(٢) وقال الذهبي في «الميزان» (٤ / ٣٠٣) :
«وحَسْبُك أنَّ أبا زُرعة الرازي قال . . . : (ثم ذكره)» .

(٣) في «الإرشاد في معرفة عُلماء البلاد» (ق ٦٢ / أ) .

«هشام بن عَمَّار؛ لمَّا كبر؛ تغيَّر، وكلُّ ما دُفِعَ إليه؛ قَرَأَه، وكُلَّما لُقِّنَ؛ تَلَقَّنَ، وكانَ قديماً أَصحَّ، كانَ يقرأُ من كتابِهِ».

وقال الإمامُ أَحمدُ:

«طيَّاشٌ خفيفٌ».

وقالَ صالحُ جَزَرَة:

«كان يأْخُذُ الدَّراهِمَ على الروايةِ»(١)!

* فما هو القولُ والترجيحُ؟

أَولاً: أَمَّا كلمةُ الإمامِ أَبي داودَ ـ رحمه الله تعالى ـ فدعوى لا دليلَ عليها!

فأَينَ هي هٰذه الأربعُ مئةِ حديثٍ؟!

وكيفَ غابتْ عن أَطِبَّاء الحديث وعارِفي عِلَلِهِ؟!

فمثلُها لا يُقْبَلُ إلا بدليلٍ صريحٍ، وبخاصَّةٍ في مثل أَحدِ شيوخِ إمامِ الصَّنْعَةِ أَبي عبدِالله البخاريِّ ـ رحمه الله ـ.

لذا؛ فبالرُّغم من أَنَّ بعضَ الأئمَّةِ أَوردوها في كُتُبهم ومؤلَّفاتِهم؛ إلَّا أَنهم لم يُعْمِلوها، ولم يجرِّحوه بها:

فها هو الذهبيُّ ـ رحمه الله ـ في «ميزان الاعتدال» (٤ / ٣٠٢) قد

---

(١) وقال ابنُ حَجَر في «الهَدْي» (ص ٤٤٨):
«وأنكر عليه ابنُ وارةَ وغيرُه أخذَه الأجرةَ على التحديث».

أوردها، ومع ذٰلك فإنَّه صدَّرَ ترجمةَ هشامٍ بقوله: «صح»، وهي «إشارة إلى أنَّ العمَلَ على توثيق ذٰلك الرجل»؛ كما قاله الإمام ابن حجر في مقدمة «لسان الميزان» (١ / ٩).

وهي قاعدةٌ مُهِمَّةٌ تُفيدُك في مواطنِ النِّزاع.

لذا أَوْرَدَ الـذهبيُّ في كتـابِهِ النَّافعِ «مَن تُكُلِّمَ فيه وهُو مُوَثَّقٌ» (رقم ٣٥٢) هِشاماً؛ مُرَجِّحاً تَوثيقَهُ.

ثمَّ لا يخفى أَنَّ هٰذه الكلمـةَ لو ثَبَتَتْ ـ ولم تثبُتْ ـ؛ فلا تَرِدُ على حديثِ المعازفِ، إذ له فيه مُتابَعاتٌ وشواهدُ، فهو ـ على ذٰلك ـ له أَصلٌ أَصيلٌ.

ويَزيدُ هٰذا الأمْرَ وُضوحاً ما سَيَأْتِي نقلُهُ عن الإمامِ الخَليليِّ.

ثانياً: التغيُّر الذي ذكره أَبو حاتم ليس هو إلاَّ قبولَه التلقين الذي فسَّره به بعدَه.

ولكنْ؛ هل كانَ هشامٌ غافلاً يقبَلُ التلقينَ، أَم أَنَّه كان يعرفُ حديثَهُ ويُمَيِّزُهُ، ولا يَرْوي إلا الصَّحيحَ؟

قالَ أَبو الوليدِ الباجِيُّ في «التعديلِ والتَّجْريحِ لمَن خَرَّجَ له البخاريُّ في الجامع الصَّحيح» (٣ / ١١٧٣):

«قال أَبو أَحمد: سمعتُ عَبْدان يقولُ: قرَأَ بعضُ أَصحابِ الحديثِ يومـاً على هشـامِ بنِ عَمَّـارٍ حديثـاً ليس من حديثِه، فقال: يا أَصحابَ الحـديثِ! لا تَفْعَلوا؛ فإنَّ كُتُبي قد نظرَ فيها يحيى بنُ معين، وأَبو عُبَيد

القاسم بن سَلاَّم».

وعن عبدالله بن محمد بن سيَّار قال: قلتُ له [لهشامٍ]: إنْ كنتَ تحفظُ؛ فَحَدِّثْ، وإنْ كنتَ لا تحفظُ؛ فلا تَلَقَّنْ ما تُلَقَّنُ[1]، فاختَلَطَ مِن ذلك، وقال: **أنا أعرِفُ هذه الأحاديثَ**، ثم قالَ لي بعدَ ساعةٍ: إنْ كنتَ تشتهي أَنْ تعلَمَ؛ فأَدْخِلْ إسناداً في شيءٍ، فتَفَقَّدْتُ الأسانيدَ التي فيها قليلُ اضطرابٍ، فجعلتُ أَسأَلُهُ عنها، **فكانَ يَمُرُّ فيها يعرِفُها**»[2].

وفي لفظٍ للخَبَرِ نفسهِ، قالَ:

«أَنا أَخرجتُ هذه الأحاديثَ **صحاحاً**، وقالَ الله تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فإنَّما إِثْمُهُ على الَّذينَ يُبَدِّلونَهُ﴾».

فهذه نصوصٌ تقضي أَنَّه ما كانَ يقبلُ التلقينَ، وأَنَّهُ كانَ يعرِفُ مرويَّاتِه، ويُمَيِّزُ فيها بين الأصيلِ والدَّخيلِ.

ثالثاً: وكلمةُ أَحمدَ فيه أَجابَ عنها الإمامُ الذهبيُّ في «سير أَعلام النبلاء» (١١ / ٤٣١)؛ قائلاً:

«أَمَّا قولُ الإمام فيه: «طيَّاش»؛ فلأَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّه قالَ في خُطبتِه: «الحمدُ للهِ الذي تجلَّى لخَلْقِه بخَلْقِه»، فهذه الكلمةُ لا ينبغي إطلاقُها، وإن كانَ لها معنى صحيحٌ، لكنْ يحتجُّ بها الحُلوليُّ والاتِّحادِيُّ، وما بَلَغَنا

---

(١) تصحَّفت في «السير» (١١ / ٤٢٧) إلى: «يلقن»؛ بالمثَّناة التحتيَّة.

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١١ / ٤٢٧).

أَنَّهُ ـ سبحانَه وتعالى ـ تَجَلَّى لشيءٍ إلا بِجَبَلِ[1] الطُّورِ، فصيَّرَهُ دَكّاً، وفي تَجَلِّيهِ لنبيِّنا[2] ﷺ اختلافٌ: أَنكَرَتْهُ عائشةُ، وأَثبَتَهُ ابنُ عبَّاسٍ[3]، وبِكُلِّ حالٍ: **كلامُ الأقرانِ بعضِهِم في بعضٍ يُحتملُ، وطَيُّهُ أولى مِن بَثِّهِ؛ إلا أن يتفقَ المتعاصِرونَ على جرح شيخ، فيُعتمد قولُهم، والله أَعلم**».

رابعاً: أَمَّا قضيَّةُ أَخذ الأجرةِ على الروايةِ؛ فهي مسأَلةٌ اختلف فيها السَّابقون ـ رحمهم الله تعالى ـ كما تراه بتحريرٍ ماتعٍ في «فقه النوازل» (٢ / ١٠٩ ـ ١١٢) لفضيلة الأخ الشيخ بكر أَبو زيد، وهي ـ بكلِّ حالٍ ـ لا توجِبُ تضعيفاً ولا ردّاً، ولقد رجَّحَ السَّخاويُّ في «فتح المغيث» (١ / ٣٢٦) الجوازَ[4]، فليس بمثل ذٰلك يُضَعَّفُ الرواةُ.

والله أَعلمُ.

* إذا عَرَفنا ما تقدَّم كُلَّه؛ يغلِبُ على قلبِ النَّاقِدِ قَبولُ روايةِ هشامِ ابنِ عَمَّار؛ إلا ما خالَفَ فيه، لذا قالَ الإمام الذهبي في «الميزان» (٤ / ٣٠٢):

«صدوقٌ، مُكْثِرٌ، له ما يُنْكَر».

---

(١) كذا! ولعل الصواب: «لجبل»؛ موافقةً لنص الآية.

(٢) يعني: في المعراج.

(٣) انظر «كتابَ السُّنَّة» (١ / ١٨٨ ـ ١٩٣) لابن أبي عاصمٍ، وتعليقَ شيخِنا عليه.

(٤) وقال الخطيب في «الكفاية» (ص ١٥٥):
«وقد ترخَّص في أخذ الأجرة على الرواية غيرُ واحد من السَّلف».

وقالَ العبارةَ نفسَها في «المغني» (٢ / ٧١٠)؛ إلَّا أَنَّه صدَّرها بقولِه: «ثقةٌ مُكْثِر...».

قلتُ: فمثلُ هٰذه النكارةِ لا تقدحُ في ثقةِ الراوي مُطلقاً، وبخاصَّةٍ أَنـه مُكثِـرٌ، فإنَّ المكثرينَ لا بُدَّ أَن يقَعَ لهُم الدَّخَلُ في شيءٍ قليلٍ من مرويَّاتِهم بجانب الصوابِ الكثيرِ الموجودِ فيها[1].

ومع ذٰلك؛ فقد قال الخليليُّ في «الإرشاد» (ق ٦٢ / أ):

«وربَّما يقعُ في حديثِه غرائبُ عن شيوخِ الشام، **فالضَّعْفُ يقعُ مِن شيوخِه، لا منه**».

وهٰذا قولٌ يأْتَلِفُ مع الأقوالِ السابقةِ في توثيقِه ولا يختَلِفُ.

والخلاصَةُ: أَنَّ أَقَلَّ ما يُقالُ فيهِ أَنَّهُ حَسَنُ الحديثِ، إنْ لم يَكُنْ أَعلى[2].

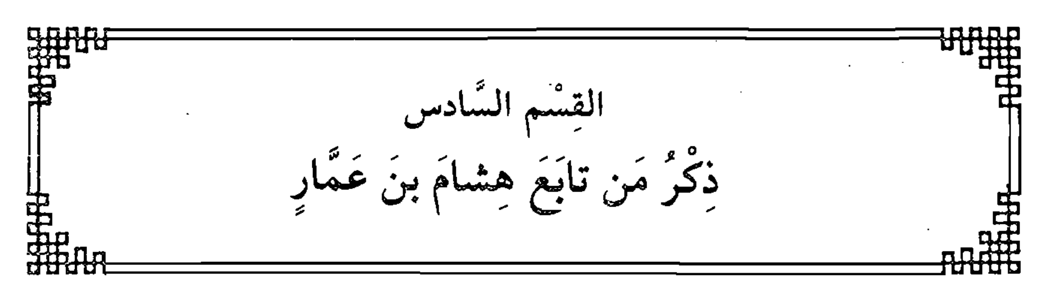
واللهُ وليُّ التوفيقِ.

□□□□□

---

(١) قارن بـ «التنكيل» (١ / ٥٠٣) للعلاَّمة المُعَلِّمي ـ رحمه الله ـ.

(٢) لذٰلك قال مسلمةُ بنُ القاسم:
«تُكُلِّم فيه، وهو جائزُ الحديثِ صدوقٌ».
«تهذيب التهذيب» (١١ / ٥٤).



القِسْم السَّادس
ذِكْرُ مَن تابَعَ هِشامَ بنَ عَمَّارٍ

وبَعْدَ الذي سَبَقَ كُلِّه نقولُ:

إنَّ لهشامٍ -بنِ عمَّارٍ متابعِين:

فقد رُوِيَ[1] الحديثُ مِن طريقٍ أُخرى عن غيرِ صدقَةَ بنِ خالدٍ شيخِ هشامٍ فيه:

قال الإمامُ أَبو داودَ في «سُنَنه» (رقم ٤٠٣٩):

(حدَّثنا عبدُ الوهَّاب بنُ نَجْدَةَ: حدَّثنا بِشْر بن بَكْر عن عبدالرحمٰن ابن يزيدَ بنِ جابرٍ: حدَّثنا عطيَّةُ بن قَيْس قالَ: سمعتُ عبدَالرحمٰنِ بن غَنْم الأشعري قال: حدَّثني أَبو عامرٍ أَو أَبو مالكٍ ـ واللهِ يمينٌ أُخرى ـ ما كَذَبَني؛ أَنَّه سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ:

«لَيَكونَنَّ مِن أُمَّتي أَقوامٌ يستَحِلُّونَ الخَزَّ[2] والحريرَ (**وذكر كلاماً**)».

---

(١) ليس المرادُ من استعمال هٰذه الصيغة هنا الإشارةَ إلى الضعف؛ كما هو مشهورٌ، ولكنْ تُستعمل في مثل هٰذا الموضع؛ لاختصار الإسناد، وذكر الرواية، فتنبَّه.

(٢) سبقت الإشارة إلى الترجيح في هٰذه اللفظة.

قالَ: «يُمْسَخُ منهُم آخَرونَ قردةً وخنازِيرَ إلى يوم ِ القيامَةِ».

هٰكذا رواه ـ رحمه الله ـ في كتاب اللِّباس ِ، باب: ما جاء في الخَزِّ.

وقـولُه: «**وذكر كلاماً**»؛ يُشْعِرُ بأَنَّه اخْتَصَرَ الحديثَ اكتفاءً بمناسبةِ التبويب، وموضع الشاهد منه، وهو ما صرَّحَ به الحافظُ ابنُ رجبٍ في «نزهة الأسماع» (ص ٤٥).

وهي طريقةٌ معروفةٌ عند أَهلِ الحديثِ، ترى تفصيلَ القولِ فيها في النوع السادس والعشرين من أَنواع الحديث عند ابن الصلاح في «معرفة علوم الحديث»، وكذا «تدريب الراوي» (٢ / ١٠٣ ـ ١٠٥) للسُّيوطيِّ.

ومِمَّا يؤَيِّدُ هٰذا شيآن:

الأوَّل: أَنَّ مخرجَ الحديثِ واحدٌ.

الثاني: أَنَّ عبد الوهَّاب بن نَجْدَةَ قد توبِعَ على رواية الحديثِ تامّاً **بذكر المعازفِ** مِن ثقَتَيْنِ كبيرَيْن:

١ ـ عبد الرحمٰن بن إبراهيم، وهو المشهور بـ (دُحَيْم):

رواه عنه بسندِه الإسماعيليُّ في «مُستخرجِه» ـ كما تقدَّم في كلام ِ ابنِ القيِّم ِ (ص ٢٤ ـ ٢٥) ـ.

٢ ـ عيسى بن أَحمد العسقلاني:

رواه عنه بسنده ابن عساكر في «تاريخه» (١٩ / ق١٥٥ ـ مصورتي).

كلاهُما عن بِشر بن بكر بإسناده ومتنه، وفيه:

«ليكونَنَّ في أُمَّتي أَقوامٌ يستحلُّونَ الخزَّ والحريرَ والخَمْرَ والمعازفَ. . .».

فبهٰذا ـ ولله الحمدُ ـ يزولُ ما خشينا مِن عَدَم ذكر المعازفِ في روايةِ أَبي داودَ.

فالحديثُ صحيحٌ بتمامِه.

وللحديثِ طريقانِ آخَرانِ عن أَبي مالكٍ الأشعريِّ:

الأوَّل: رواه ابنُ أَبي شيبة (٨ / ١٠٧) ـ ومن طريقهِ ابنُ حزمٍ في «المحلى» (٩ / ٥٧) ـ، وأَبو داود (٣٦٨٨)، وابنُ ماجه (٤٠٢٠)، وأَحمد (٥ / ٣٤٢)، والبخاري في «التاريخ» (١ / ١ / ٣٠٥ و٤ / ١ / ٢٢٢)، وابن حبان (رقم ٦٧٢١ ـ إحسان)، وأَبو يعقوب النيسابوري في «المناهي وعقوبات المعاصي» (ق ٢١٩ / ب)، والطبراني في «الكبير» (٣٤١٩)، والمَحَامِلِيّ (رقم ٦١)، والسَّهْمي في «تاريخ جرجان» (ص ١١٥ ـ ١١٦)، والبيهقي في «سُنَنه الكبرى» (٨ / ٢٩٥ و١٠ / ٢١١)، و«الآداب» (رقم ٩٢٢)، وابن عساكر (١٦ / ق٢٢٩)، والذهبي في «سير أَعلام النبلاء» (٢٠ / ٢٧١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٥ / ٢٠ ـ ٢١)؛ من طرق عن مُعاوية بن صالح عن حاتم بن حُرَيث عن مالك بن أَبي مريم عن عبدالرحمٰن بن غَنْم الأشعري عن أَبي مالكٍ الأشعريِّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ:

«ليشرَبَنَّ ناسٌ مِن أُمَّتي الخمرَ يسمُّونها بغيرِ اسمِها، يُعْزَفُ على

رؤوسِهِم بالمعازِفِ والمُغَنِّياتِ، يَخْسِفُ اللهُ بهِمُ الأرضَ، ويَجْعَلُ منهُم القردةَ والخنازِيرَ».

ورواهُ بعضُهم مقتصراً على القطعة الأولى منه.

وقالَ الإمامُ ابنُ القَيِّم في «إغاثة اللهفان» (١ / ٢٦١):

«وهٰذا إسنادٌ صحيحٌ».

وقال المُنْذِري في «مختصر سُنن أَبي داود» (٥ / ٢٧١):

«وفي إسناده حاتم بن حُرَيث الطائي الحِمْصِي، سُئِل عنه أَبو حاتمٍ الرَّازيّ؟ فقال: شيخ. وقال يحيى بنُ معين: لا أَعرِفُه».

قلتُ: وهما واهمانِ ـ رحمهما الله تعالى ـ:

أَمَّا وَهَمُ المُنذريِّ؛ فبَيانُهُ أَنَّ ما لم يعرِفْهُ ابنُ مَعين؛ قدْ عَرَفَه تلميذُهُ عُثمانُ بن سعيدٍ الدَّارميُّ، إذ قال في «تاريخه» (ص ١٠١) بعدما ذكره عن شيخِهِ مِن أنه لا يعرِفُهُ:

«هو شاميٌّ ثقةٌ».

وقال ابنُ عديٍّ في «الكامل» (٢ / ٨٤٥):

«لعِزَّةِ حديثِه لم يَعْرِفْهُ يحيى بنُ مَعينٍ، وأَرجو أَنَّه لا بأْسَ به».

وأَمَّا وَهَمُ ابنُ القَيِّمِ؛ فهو ذُهولُهُ ـ ومعهُ المُنذريُّ ـ عن علَّة هٰذا الإسنادِ الحَقيقِيَّةِ التي تمنعُ مِن تصحيحِه، وهي جهالةُ مالكِ بنِ أَبي مريمَ، فإِنَّهُ لم يَرْوِ عنه إلا حاتمُ بنُ حُرَيث!

وقالَ الذَّهبيُّ:

«لا يُعْرَفُ».

ووثَّقه ابنُ حبان على عادتِه المشهورةِ في توثيق المجاهيل!

فالسَّنَدُ ضعيفٌ.

نعم؛ الحديثُ صحيحٌ، فإنَّ حديثَ البخاريِّ شاهدٌ قويٌّ له؛ كما هو ظاهرٌ.

الطريق الثاني: رواهُ البُخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ١ / ٣٠٥)، قال:

«قال لي سُلَيْمان بن عبدالرحمٰن؛ قال: حدثنا الجَرَّاح بن مَليح الحِمْصي[1] قالَ: حدَّثنا إبراهيم بن عبدالحميد بن ذي حَمَاية عَمَّنْ أَخبره عن أَبي مالكٍ الأشعريِّ أَو أَبي عامرٍ سمعتُ النبيَّ ﷺ في الخَمْرِ والمعازفِ...».

وسَنَدُهُ حَسَنٌ لولا الواسِطَةُ المبهمةُ.

ويغلبُ على الظنِّ أَن يكون ابنَ غَنْمٍ نفسَه، فالحديثُ ـ مِن طريق أَبي مالكٍ ـ لمْ يُعْرَف إلا مِن جهتِهِ.

وهو على جميعِ الأحوالِ يزيدُ الحديثَ قوَّةً، ويُؤكِّدُ ثبوت روايةِ البُخاريِّ وصحَّتَها.

---

(١) وليس هو الرُّؤاسِيَ والدَ الإمامِ وكيعٍ، فتَنَبَّهْ.

ولقد أَعرضَ ابنُ حزمٍ ـ رحمهُ الله وعفا عنه ـ عن كُلِّ هٰذه المتابعاتِ والشواهدِ والطُّرُقِ؛ مكتفياً في ردِّ الحديثِ بتضعيفِ روايةِ البخاريِّ بحجَّةٍ واهِنةٍ كبَيْتِ العنْكَبوتِ!

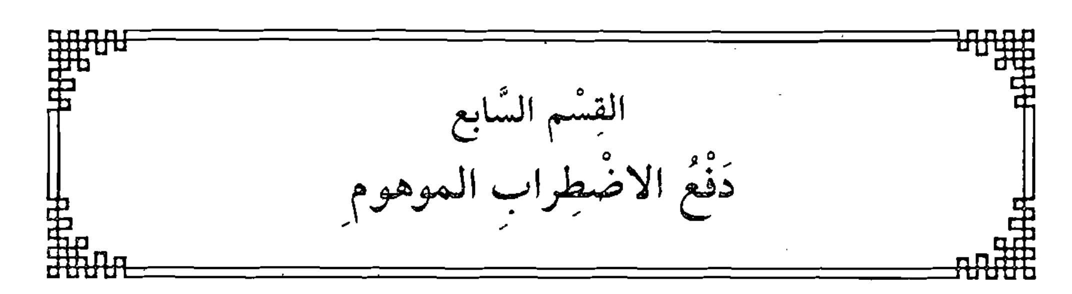
والطَّامَّةُ الكُبْرى فيمَن **قلَّده تقليداً أَعمى**[1]؛ دونَ تأَمُّلٍ وتدبُّرٍ أَو مُراجَعةٍ!

واللهُ المُستَعانُ، وعليهِ التُّكْلانُ.

□□□□□

---

(١) وكلُّ التقليد أعمى!



القِسْم السَّابع
دَفْعُ الاضْطِرابِ الموهومِ

وقد تُكُلِّمَ في هٰذا الحديثِ مِن ناحيةِ التردُّدِ في اسمِ راويهِ، وأن ذٰلك سببٌ في اضطرابِهِ، وهو - بالتالي - مدْعاةٌ لردِّهِ، وعَدَمِ قَبولِه!

كذا قالوا!

وهو اعتِراضٌ متهافِتٌ، وبيانُ ذٰلكَ مِن وُجوهٍ:

أَولاً: أَنَّه لا شَكَّ أَلبَتَّةَ بأَنَّ راويَه صحابيٌّ، ففي الحديثِ بطرُقِهِ كُلِّها أَنَّـه: «سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ»، فهٰذا دليلٌ قاطعٌ على صُحبتِهِ وثبوتِها، سواءٌ أَكانت كنيتُه أَبا مالكٍ أَم أَبا عامرٍ.

ثانياً: قولُ ابنِ حزمٍ: «ولا يُدْرى أَبو عامرٍ هٰذا» مردودٌ عليهِ، إذ أَبو عامرٍ صحابيٌّ، والصحابيُّ ثقةٌ، سواءٌ أَعُرِفَ اسمُه أَم لم يُعْرَف، أَو عُرِفت كُنيتُه أَم لم تُعْرَفْ؛ كما هو مذهبُ جماهيرِ أَهلِ العلمِ[1].

(١) أمَّا ابنُ حزمٍ؛ فله مذهبٌ مخالفٌ بناه على حديثٍ ضعيفٍ فيه قصَّةُ رجلٍ ادَّعى، كذباً أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قد أرسله إلى قومٍ ليحكُمَ في دمائِهم! فقال ابنُ حزمٍ بعد روايتِه لها: «فهٰذا مَن كان في عصره ﷺ يكذب عليه؛ كما ترى، فلا يُقْبَل إلا مَن سُمِّيَ وعُرِفَ =

ثالثاً: إنَّ ممَّا يُرَجِّحُ ذِكْرَ أَبي مالكٍ في الحديثِ دونَ أَبي عامرٍ رواية مالك بن أَبي مريمَ عن ابنِ غَنْمٍ عن أَبي مالكٍ الأشعريِّ . . .

وقالَ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢ / ١٤٤) بعد أَن ذكر قريباً من الكلام المتقدِّم:

«والحديثُ لأبي مالك»[1].

ويكفينا قولُ إمامِ الصَّنْعَةِ البُخاريِّ[2] ـ رحمه الله ـ حيث قال في

فضلُهُ».

كذا في «الإحكام» (٢ / ٨٤)!

وهذا الحديث ضعيفٌ، رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (رقم ٣٧٨)، وابن عدي في «الكامل» (٤ / ١٣٧١)؛ من الطريق نفسه.

وفي سنده صالح بن حيَّان؛ ضعَّفه ابنُ معين، وأبو داود، وأبو حاتم، والنَّسائي، والبخاري، وغيرهم!

وقال ابن عدي:

«وهذه القصة لا أعرفها إلا من هذا الوجه».

ثم ساق الحديث بالسند نفسه من وجه آخر، ولم يذكر القصة.

فليس على مثل هذا تُبْنَى القواعد!!

ثم رأيتُ للقصة طرقاً أخرى بحاجةٍ إلى دراسةٍ وتأمُّل.

وأيّاً ما كان؛ فإن هذه القصة لا يجوز جعلها أساساً تردُّ به روايات مَن لم يُعرف اسمه من الصحابة، إذ الوحي لا يسكت عن منكرٍ يُنْقَل للأمة ديناً، ولا يُقِرُّ زوراً يَنْقله كذوبٌ غير ثقة، وهذا من تمام كمال الرسالة، ولله الحمد.

(١) وكذا قال العيني في «عُمدة القاري» (٢١ / ١٧٥):

«والراجِحُ أنَّه عن أبي مالكٍ».

(٢) ونقله الكِرْماني في «الكواكب الدراري» (١٩ / ١٤٦) عن ابن المَدينيِّ.

«تاريخه الكبير» (١ / ١ / ٣٠٥) بعد سياق روايتِه المتقدِّمة (ص ٤٣):

«وإنَّما يُعْرَف هٰذا عن أَبي مالكٍ الأشعريِّ».

ولستُ بزاعمٍ أَنَّ هٰذه الروايةَ قاطعةٌ للتَّرَدُّدِ ورافعةٌ للشكِّ، لا؛ ولكنها تُرَجِّحُ - بلا ريبٍ - كِفَّةً على كِفَّةٍ.

واللهُ أَعلمُ بالصوابِ.

والخُلاصةُ:

أَنَّ الشَّكَّ في هٰذه الروايةِ ليس مِن وجوهِ الاضطرابِ في شيءٍ، ولا يُمكِنُ القدحُ بسببهِ في هٰذه الروايةِ، فأَبو عامرٍ أَو أَبو مالكٍ؛ كلاهُما ثابتُ الصُّحبةِ، عَدْلٌ رِضىً.

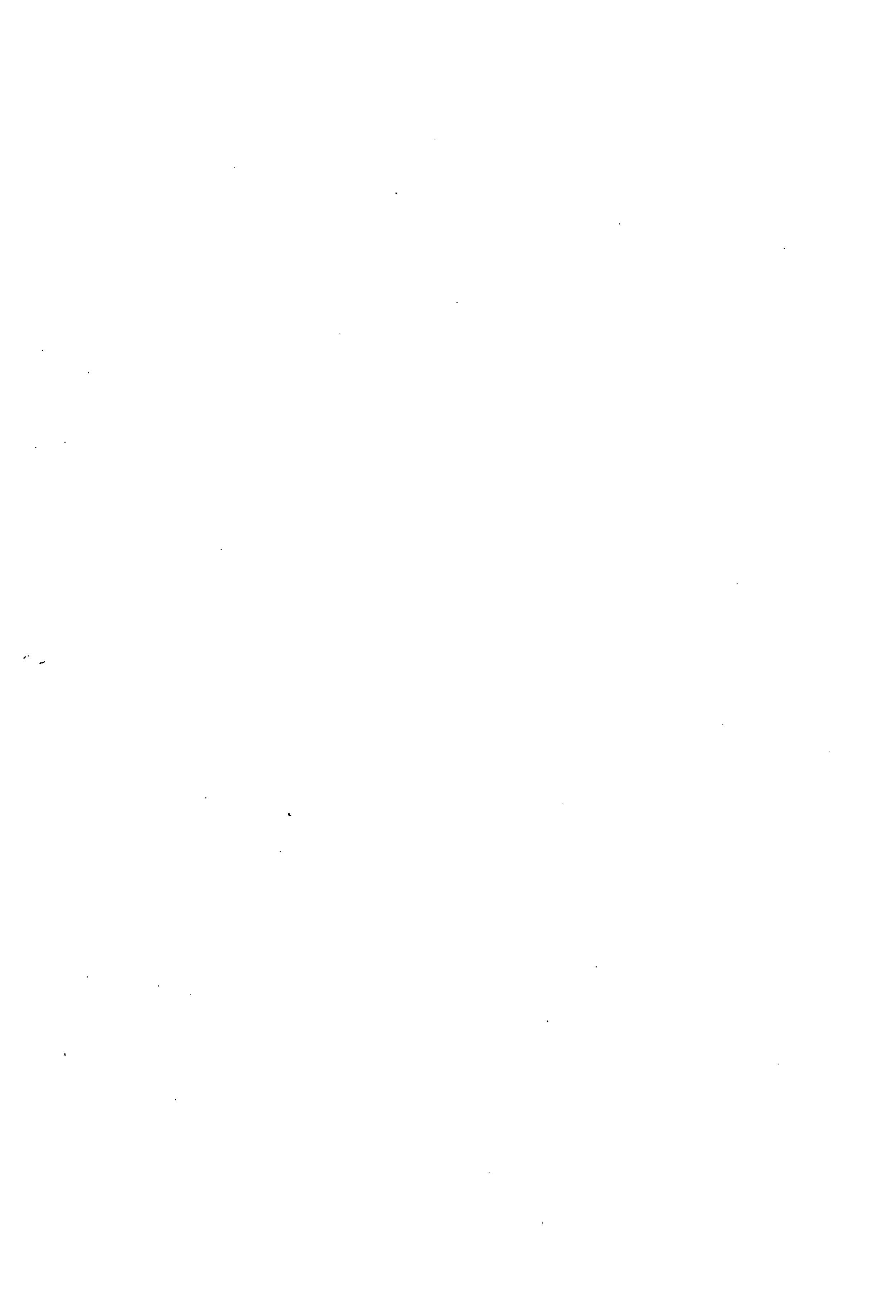
لذا قال العَيْني (٢١ / ١٧٥) ردّاً على مَن شَكَّكَ في صحَّةِ الحديث بسبب التردُّدِ في اسم الصاحبِ:

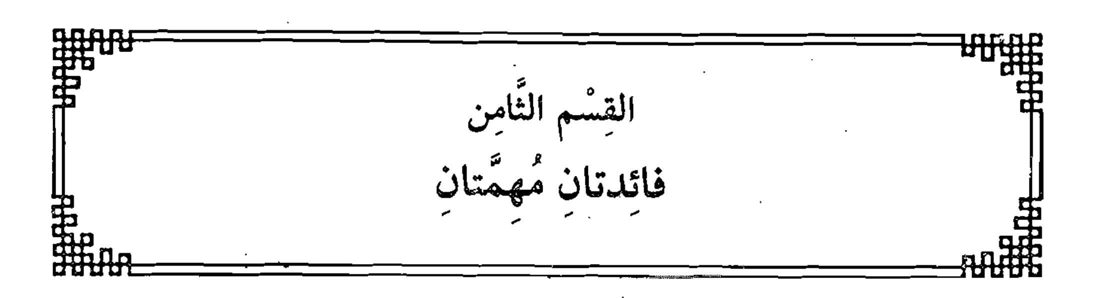
«هٰذا ليس بشيءٍ، إذ الترديدُ[1] في الصحابيِّ لا يضرُّ، إذ كُلُّهُم عدولٌ».

والحمدُ للهِ.

□□□□□

(١) كذا في «الأصل»، ولعل الصواب: «التردُّد»، والله أعلم.





القِسْم الثَّامِن
فائِدتانِ مُهِمَّتانِ

الأولى:

«قالَ ابنُ المُلَقِّنِ في «التوضيح»:

وليتَه [يعني: ابنَ حزمٍ] أَعلَّه بصَدَقَةَ[1]؛ فإِنَّ يحيى قال فيه: ليس بشيءٍ. رواه ابنُ الجُنَيْد عنه. وروى المروزيُّ عن أَحمد: ليس بمستقيمٌ. ولم يَرْضَه».

نَقَلَه العَيْنيُّ في «العُمدة» (٢١ / ١٧٥)، ثم قال:

«هٰذا تَمَنٍّ غيرُ مرْجُوٍّ فيه المُرادُ؛ فإِنَّ عبدَاللهِ بنَ أَحمدَ بنِ حنبلٍ قال عن أَبيهِ:

فقيهٌ، ثقةٌ، ليس بهِ بأْسٌ، أَثبتُ مِن الوليدِ بنِ مُسلمٍ، صالحُ الحديثِ.

(١) هو ـ على الصحيح ـ صَدَقَةُ بنُ خالدٍ؛ كما سيأتي.

وقالَ دُحَيْمٌ، والعِجْليُّ، ومحمد بن سَعْد، وأَبو زُرْعَة، وأَبو حاتمٍ: ثقةٌ.

ورُوِيَ عن يحيى أَيْضاً.

وذَهِلَ صاحبُ «التوضيحِ»، وظنَّ المنقولَ عن أَحمد ويحيى فيه، وليس كذٰلك، وإِنَّما قال ذٰلك في صدقة بن عبدِ [الله][1] السَّمينِ، وهو أَقدمُ من صدقةَ بنِ خالدٍ، وقد شارَكَهُ في كَوْنه دمشقيّاً، وفي الروايةِ عن بعضِ شيوخِه».

وأَوْرَدَ الكلامَ نفسَهُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح» (١٠ / ٥٤) قائلاً:

«وذَهِلَ شيخُنا ابنُ المُلَقِّن تَبَعاً لِغَيْرِه فقال...».

ثم ذكره، وعَقَّبَ بقوله:

«وهٰذا الذي قاله الشيخُ خَطَأٌ».

وقال أَيضاً:

«ثم إِنَّ صدقةَ لم ينفردْ بِهِ عن عبدالرحمٰن بن يزيدَ بنِ جابرٍ، بل تابَعَه على أَصلِه بِشْرُ بنُ بَكْرٍ؛ كما تقدَّم».

قلتُ: انظر ترجمةَ صدقَةَ بنِ خالدٍ في: «طبقات ابن سعد» (٧ / ٤٦٩)، و«الجرح والتعديل» (٤ / ترجمة ١٨٩١)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (١ / ٢٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (٤ / ٤١٤)، وغيرها.

---

(١) سقطت من المطبوع.

وترجمة صدقة السَّمين في: «ضُعفاء البخاري» (١٧٤)، و«ضُعَفاء النَّسائي» (٣٠٧)، و«المجروحين» (١ / ٣٧٤)، و«ضعفاء الدارقطني» (٢٩٨)، و«ديوان الضعفاء» (١٩٥٧)، و«ميزان الاعتدال» (٢ / ترجمة ٣٨٧٢)، و«تهذيب التهذيب» (٤ / ٤١٥)، وغيرها.

الثانية:

قال ابنُ القيِّمِ في «إغاثة اللهفان» (١ / ٢٦١) بعد إيرادهِ الحديثَ:

«وفي البـابِ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ الساعِدِيِّ، وعِمْرانَ بنِ حُصَين، وعبدِالله بنِ عمرو، وعبدِالله بن عبَّاس، وأَبي هُريرةَ، وأَبي أُمامةَ الباهليِّ، وعائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، وعليِّ بنِ أَبي طالبٍ، وأَنسِ بنِ مالك، وعبدِالرحمٰنِ ابنِ سابطٍ، والغازي بنِ ربيعة».

ثم قالَ:

«ونحنُ نسوقُها لِتَقَرَّ بها عيونُ أَهلِ القرآنِ، وتَشْجَى بها حُلوقُ أَهلِ سماعِ الشيطانِ».

قلتُ: وكُلُّها «لا تخلو أَسانيدُها مِن مقالٍ، لكنْ تقوى بانضمامِ بعضِها إلى بعضٍ، ويعْضُدُ بعضُها بعضاً، وقد ذكر البيهقيُّ[1] أَنَّها شواهدُ لحديثِ أَبي مالك الأشعريِّ المبدوءِ بذكرِه».

كذا قال ابنُ رجبٍ في «نُزهة الأسماعِ» (ص ٤٨).

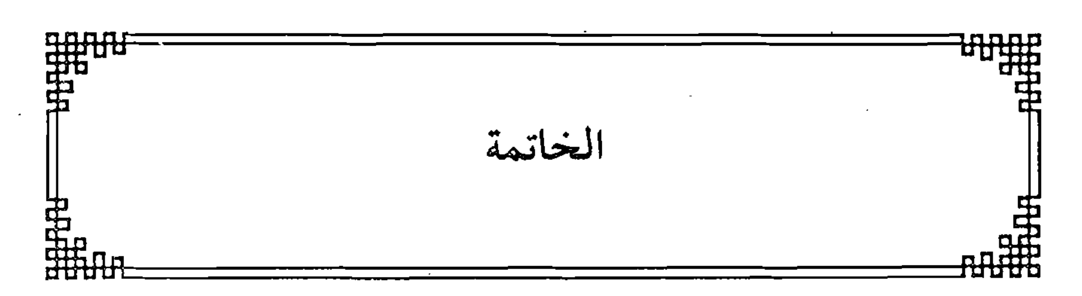
---

(١) في «سننه» (١٠ / ٢٢١).

وقد فصَّلتُ القولَ في كثيرٍ منها في كتابي «مُنتَهى الأرَب . . .» الذي تقدَّمت الإشارةُ إليهِ في المقدِّمةِ .

ومِمَّا يَجِبُ التَّنْبيهُ عليهِ والتَّنَبُّهُ إليهِ أَنَّ هٰذه الطُّرُقَ المُشارَ إليها في كلامِ ابنِ القَيِّمِ هي شَواهِدُ جزئيَّةٌ عامَّةٌ في تحريمِ المَعازِفِ عموماً، وليسَتْ شواهِدَ تامَّةً في تَصْحيحِ هٰذا الحَديثِ خُصوصاً .

□□□□□



الخاتمة

هٰذا آخِرُ ما وَفَّقَني الله ـ سُبحانَه ـ إليهِ مِن جَمْعِ طُرُقِ هٰذا الحديثِ، وتخريجِ رواياتِه، والكلامِ على رجالِه، وردِّ الشُّبُهاتِ والإشكالاتِ الواردةِ عليهِ في ضوءِ النَّقْدِ الحديثيِّ والصِّناعةِ الحديثيَّةِ.

وقد جَهِدْتُ فيه أَن أَتتبَّعَ أَقوالَ المُخالِفينَ؛ واضعاً إيَّاها على منضدةِ التحقيقِ والتَّدقيق، سائلاً الله ـ سُبحانَه ـ أَن أَكونَ قد وافقتُ جادَّةَ الطريقِ، وحالَفني التوفيق.

فإنْ أَصبتُ فيما قصدتُ؛ فهٰذا مِن مِنَّةِ الله عليَّ، وإنْ جانَبْتُ الحقَّ والصوابَ؛ فلنْ أَعدمَ مغفرةَ العَفُوِّ الوهَّابِ إنْ شاءَ الله.

وآخر دعوانا أَنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين، وصلَّى الله وسلَّم وباركَ على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحْبِهِ أَجمَعينَ.

وكتب

أبو الحارث الحَلَبيُّ الأثريُّ

الجمعة ٦ ربيع الأول ١٤١٠هـ

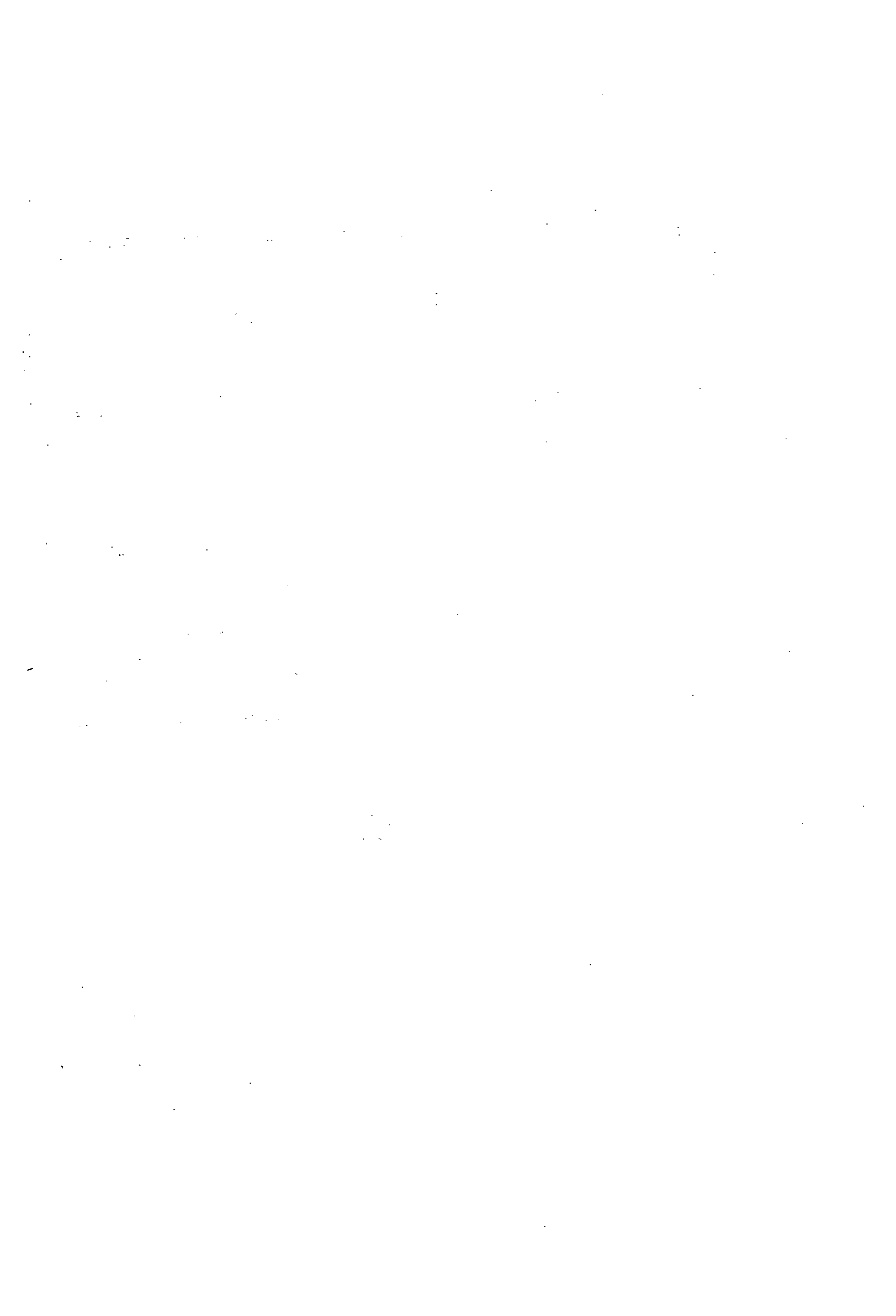
٦ تشرين الأول ١٩٨٩م



فهرس الأحاديث الشريفة

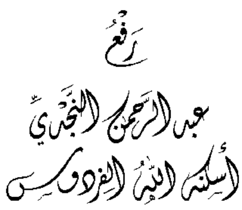
الحديث	الصفحة
قصّة الرجل الأعمى	٤٥
ليشربنَّ ناسٌ من أمتي الخمر يسمونها	٤١
ليكوننَّ في أمتي أقوام يستحلُّون الخَزَّ	٤١
ليكوننَّ في أمتي قومٌ يستحلُّون الخمر	٢٥
ليكون من أمتي أقوام يستحلُّون الحِرَ	١٥ ، ٢٣
ليكون من أمتي أقوام يستحلُّون الخَزَّ	٣٩

□□□□□



فهرس الرواة المترجَمين

□□□□□



فهرس الفوائد والأبحاث

الصفحة — الموضوع



تحت التحقيق

من «سلسلة أجزاء أهل الحديث»:

- «جزء الاعتكاف» للحمَّامي.
- «جزء الشَّامُوخي».
- «جزء هلال الحَفَّار».
- «جزء المؤمَّل بن إهاب».
- «مشيخة ابن شاذان».
- «أمالي ابن دوست».
- «جزء لُوَين».
- «جزء الرَّافِقي».
- «جزء الغِطْريف».
- «فوائد الأرْدبيلي».
- «فوائد ابن شاهين».
- «معجم مشايخ الدقَّاق».

□□□□□

طبع بإشراف
دار الصحابة
للطباعة والنشر
ص.ب ٦٠٠٥/١٣ شوران
بيروت - لبنان